

الشناقيطي
بين التفسير والأحكام
في تفسيره أضواء البيان

د/ وجيه محمود احمد
أستاذ مساعد بقسم اللغة العربية
كلية الآداب - جامعة أسipot

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله وحده ، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده.

وبعد

فقد أمرنا الله تعالى بتدبر كتابه الكريم والاجتهاد في فهم معانيه ، لما في ذلك من زيادة في الإيمان ، وعلامة على محبة القرآن ، وقوة في التمسك بأحكام الإسلام يقول سبحانه : {كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَّكٌ لِيَدَبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ } ص ٢٩ .

فقد استدل العلماء من هذه الآية على وجوب معرفة معاني القرآن ^(١) ، كما استدلوا كذلك على أن الله تعالى إنما أنزل القرآن الكريم للتدبّر والتفكير في معانيه لا لمجرد التلاوة بدون تدبر ^(٢) .

أما فوائد التدبّر فكثيرة وعظيمة ، قال فيها ابن القيم :

فليس شيء أفعى للعبد في معاشه ومعاده أقرب إلى نجاته من تدبّر القرآن
وجمع الفكر على معاني آياته .

(١) انظر تفسير القرطبي ١٩٢/٨

(٢) انظر: فتح البيان في مقاصد القرآن ، للقتوجي ٣٧/١٢ ، وفتح القدير للشوكانى ٤/٤٣ .

فإنها تطلع العبد على معالم الخير والشر بحزافيرها ، وعلى طرقاتها وأسبابها وغاياتها وثمراتها ، ومال أهلها ، وتتل (تضع) في يده مفاتيح كنوز السعادة والعلوم النافعة... وتثبت قواعد الإيمان في قلبه وتشيد ببنيانه وتوطد أركانه... فلا تزال معاناته تنهض بالعبد إلى ربه بالوعد الجميل .. وتهديه في ظلم الآراء والمذاهب إلى سوء السبيل ، وتصده عن اقتحام طرق البدع والأضاليل ..
إلى أن قال :

وفي تأمل القرآن وتدبره وتقهمه أضعاف أضعاف ما ذكرنا من الحكم والفوائد ^(١).

وإذا كان الله يأمرنا بتدبر آيات كتابه فإنه ينكر على المعارضين عن تدبره صنيعهم ويذم فعلهم ، يقول سبحانه : {أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَفْفَالِهَا} محمد ٢٤

ويقول جل وعلا : {أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافاً كَثِيرًا} النساء ٨٢.

وذلك لأن المعرض عن تدبر آيات القرآن إنما يظلم نفسه ، ويظلم قلبه ، ويحرمهما خيرا كثيرا في الدين والدنيا والآخرة .

وجل من يحبس نفسه ووقته وجهده لتدبر آيات الله تعالى إنما يحاول - بقدر طاقته - الكشف عن وجوه إعجاز القرآن الكثيرة وأسراره العظيمة وغوامضه الدقيقة ، وكمال حجته وسمو بلاغته ، وكذلك التوفيق بين آياته وبين ما استقر عليه من قواعد العلوم المختلفة ، إلى غير ذلك مما يسفر عنه تدبر القرآن والتأمل فيه من فوائد عظيمة تشهد بربانيته وتنطق بإعجازه ، فلا يجد القارئ المنصف بدأ من الإيمان به والتسليم له .

إلا أنها قد وجدنا بين كتب التفسير المعاصرة تفسيرا لاحظ صاحبه كما يذكر في المقدمة - إعراض الناس عن كتاب ربهم وتدبر آياته ، واحتقارهم لمن

(١) مدارج السالكين ٤٨٥/١

يعلم به ويدعو إليه ، فأقبل على القرآن بعقله وقلبه ، وجعل وقته وفقاً على كتاب الله تعالى ، يتدارس آياته ويعيشها ويتأملها ، فإذا هي تسر بعضها بعضاً ، ويجلو بعضها بعضاً ، ويقرب بعضها بعضاً ، فإذا كانت العبارة المعروفة عند العلماء "القرآن يفسر بعضه بعضاً" قوله مرسلاً ، فإنها في هذا التفسير واقعاً تطبيقاً تمخض عنه تدارس آيات القرآن والتفكير فيها والتأمل في معانيها ، وهذا المفسر هو الشيخ محمد الأمين الشنقطي ، وتفسيره هو أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن فقد جاء هذا التفسير محاولة تطبيقية لتفسير القرآن بالقرآن ، اجتهد صاحبه في بيان معاني الآيات القرآنية بعد استيعابه لآيات القرآن وفهمه لمعانيها ومقاصدها ، حيث عمد الشنقطي إلى تفسير القرآن معتمداً كل الاعتماد على الآيات القرآنية التي يمكن أن تدخل في نطاق الآية التي بتصديها تفسيراً ، أو تأكيداً ، أو توضيحاً أو إضافة لأمر يتعلق بموضوع الآية ، وقد بذل الشنقطي في ذلك جهداً واضحاً جعل عمله فريداً في بابه وموضوعه حتى أثنى عليه كثير من العلماء والباحثين .

ولما كان الهم الأول للشنقطي هو تفسير القرآن بالقرآن كما هو واضح من عنوان تفسيره فإنه من الطبيعي أن لا يشمل تفسيره جميع آيات القرآن الكريم ، فكثير من الآيات يصعب تفسيرها من القرآن ، ومن ثم فإن تفسيره يقتصر فقط على الآيات التي يمكن تفسيرها أو تفسير بعض أجزائها من القرآن الكريم .

ونظراً للنزعية الفقهية العالية عند الرجل فقد جعل الهم الثاني له في تفسيره هو بيان الأحكام الفقهية المتعلقة بالآية المفسرة ، فقد ذكر الشيخ في مقدمة التفسير أن المقصود الثاني من تأليفه لهذا التفسير - بعد بيان القرآن بالقرآن - هو بيان الأحكام الفقهية ولذا فإن الواقع أمام هذا التفسير بالبحث والدراسة لا بد وأن يعرض لهذين الجانبيين: تفسير القرآن بالقرآن ، وبيان الأحكام الفقهية ، ولذا فقد انقسمت هذه الدراسة إلى قسمين :

الأول: يتحدث عن صور التفسير القرآني للقرآن في أضواء البيان .
والثاني: يتحدث عن الأحكام الفقهية وكيفية تعامل المفسر معها .

ولبيان القيمة العلمية لهذا التفسير عقبت على هذين القسمين ببيان موقع "أضواء البيان" بين كتب التفسير وأقوال العلماء فيه .

وأمل أن تجيب هذه الدراسة عن بعض الأسئلة من أهمها :

-تحت أي قسم من أقسام التفسير يندرج أضواء البيان ، هل يدرج ضمن كتب التفسير بالمؤلف كما ذهب إلى ذلك بعض الباحثين^(١) نظراً لمنهجه الذي يقوم على بيان القرآن بالقرآن ، أم أنه يدرج ضمن كتب التفسير العقلي ، لأن تفسيره القرآن بالقرآن جاء معتمداً على اجتهاده الخاص ومبنياً على وجهة نظره الشخصية ، إضافة إلى المباحث العقلية الأخرى وعلى رأسها الجانب الفقهي

-هل خلت هذه المحاولة الشنيطية الجديدة من أي سلبيات ؟ أم أن لها ثغرات وهنات كتجربة جديدة في هذا المجال ؟

-ما دلالة بناء التفسير على هذين الأساسين المذكورين : تفسير القرآن بالقرآن وبيان الأحكام الفقهية ؟ وما العلاقة بينهما ؟

-ما علاقة هذا التفسير بتفاصيل الأحكام التي اقتصرت على الآيات الفقهية فقط ؟ وتقتضى طبيعة البحث وقبل الشروع في الدراسة أن نعرف بالشيخ وتفسيره بشيء من الإيجاز

والله سبحانه الموفق

(١) كالدكتور فهد الرومي في كتابه : دراسات في علوم القرآن ص ١٥٧

التعريف بالشقيقين :

تعد الترجمة التي ذكرها تلميذه الأستاذ / عطية محمد سالم في مقدمة التفسير هي المرجع الرئيسي في التعريف بالشقيقين ، وهي محاضرة ألقاها الأستاذ عطية في موسم تقافلات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، وكانت بعنوان * مع صاحب الفضيلة والدنا الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله ^(١) و قد ذكر أصحابها أن كثيرا من فقراتها نقله عن شيخه مباشرة إملاء عليه و تسجيلا عنه . ومن هذه الترجمة نقتطف ما يلقي الضوء حول الشيخ وبيئة العلمية ومكوناته الثقافية.

اسمه ولقبه :

هو محمد الأمين بن محمد المختار الجكنى الشنقيطي . ولد في عام ١٣٠٥ هـ بشقيق، وهي دولة موريتانيا الإسلامية حاليا توفى والده وهو صغير وقد حفظ القرآن وعمره عشر سنوات.

نشأته العلمية

نشأ الشنقيطي في بيئة عنيت عناية كبيرة بالعلم والعلماء ، وكان طلب العلم عندهم على قدم وساق سواء في حلهم أو ترحالهم، حتى أن الشنقيطي يذكر أنه حفظ القرآن وتعلم رسم المصحف العثماني والتجويد وغير ذلك على يد أقربائه ^(٢) شيوخه تلقى الشنقيطي العلوم العربية والشرعية على مشاهير العلماء في بلاده ومنهم:

-الشيخ محمد بن صالح المشهور بابن أحمد الأقزم.

-والشيخ العلامة أحمد بن عمر .

^(١) وهي منشورة في مجلة الجامعة الإسلامية العدد ٢٣ الموضوع الرابع

^(٢) انظر المقدمة صفحة (ز)

-الفقيه الكبير أحمد بن مود .

-الفقيه الكبير محمد النعمة بن زيدان .

يقول الشنقطي

وقد أخذنا عن هؤلاء المشايخ كل الفنون : النحو والصرف والأصول وبعض التفسير والحديث ، أما المنطق وآداب البحث والمناظرة فقد حصلناه بالمطالعة^(١).

مذهب الفقهى

درس الشنقطي المذهب المالكي متونا وشروحها، أصولا وفروعها ، حيث كان المذهب السائد في بلاده هو المذهب المالكي ، وكان منهج الدراسة هناك منصبا أكثر ما يكون لى الفقه وفي مذهب مالك فقط .

وعندما عزم على البقاء في المدينة المنورة وخلال العامية والخاصة وجد من يمثل المذاهب الأربعة ومن يناقشها فاتجه إلى دراسة المذاهب الأخرى إلى جانب مذهب المالكي.

رحلته إلى المدينة المنورة

كان خروجه من بلاده لأداء فريضة الحج وعلى نية العودة إلا أنه اتصل ببعض العلماء فتواردت بينه وبينهم رغبة متبادلة في بقائه لإفاده المسلمين ، ورغم رحمه الله في هذا الجوار الكريم ، وكان يقول "ليس من عمل أعظم من تفسير كتاب الله في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم"^(٢) ، فأذن له الملك عبد العزيز بالتدريس في المسجد النبوي ، ثم عينه مدرسا بالجامعة الإسلامية بعد

(١) المقدمة صفة (ع)

(٢) المقدمة صفة (م)

افتتحها ، ثم عضوا في هيئة كبار العلماء وهى أكبر هيئة علمية في البلاد ، ثم عضوا في المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي .

مؤلفاته

- للشنقطي - غير " أصوات البيان " - مؤلفات كثيرة نذكر منها ،
- دفع إيهام الاضطراب عن أي كتاب
- أدب البحث والمناظرة
- مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر

أخلاقه

يحكى الأستاذ عطية سالم عن أخلاق الشنقطي فيقول :

أما مكارم أخلاقه ومراعاة شعور جلساً فهذا فوق حد الاستطاعة فمن ذ صحبته لم أسمع منه مقالاً لأي إنسان ولو مخطئ عليه يكون فيه جرح لشعوره ، وما كان يعاتب إنساناً في شيء يمكن تداركه ، وكان كثير التغاضي على كثير من الأمور فيحق نفسه ... ولم يكن يغتاب أحداً ، أو يسمح بغيبة أحد في مجلسه ... وفي الجملة فقد كان رحمة الله خير قدوة وأحسنها في جميع مجالات الحياة، فكان العالم العامل ولا أزكي على الله أحداً " (١) .

وفاته :

كانت وفاة الشنقطي ضحى يوم الخميس السابع عشر من ذي الحجة في عام ١٣٩٣ هـ بمكة المكرمة بعد أداء فريضة الحج

(١) المقدمة صفة (ك)

التعريف بالتفسير :

- عنوانه -

جاء عنوان التفسير كاشفا عن المنهج العام الذي يسير عليه المؤلف وهو تفسير القرآن بالقرآن ، حيث جعل عنوانه " أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن " .

- تكملة التفسير -

وصل الشنطي في هذا التفسير إلى سورة المجادلة ، ثم أتمه تلميذه الشيخ عطية محمد سالم ونهج فيه نفس منهج أستاذه ، حتى لا تكاد تجد فرقا بين منهج الرجلين ، وهذا ما يلحظ في كتب التفسير التي لم يكملها أصحابها ، ويتبين ذلك جيدا في تفسيري " مفاتيح الغيب " و " الجلبين " .

- الدافع إلى التأليف -

الناظر في مقدمات التفاسير يجد أن الدافع إلى تأليفها إما أن يكون تكملا لجهد سابق أو سدا لثغرة في مجال معين ، أو استجابة لرغبة الطلاب ، أو رغبة في معاشه القرآن والتلامس بركتاته وأنواره .

إلا أنها في تفسير أضواء البيان نجد أن الدافع إلى تأليفه دافع " دعوي " حيث يقدم الشنطي على تفسير القرآن وبيان أحکامه دعوة للمعرضين عن كتاب الله حتى يتمسكوا بكتاب ربهم ويعملوا به ويتركوا ما خالفهم ، ولعل تواجد الشيخ في المسجد النبوي الشريف وتدریسه فيه وتمتعه بالجوار الكريم كان وراء هذه الوجهة الدعوية .

يقول الشنطي :

لما عرفنا إعراض أكثر المتسميين باسم المسلمين اليوم عن كتاب ربهم ونبذهم له وراء ظهورهم ، وعدم رغبتهم في وعده ، وعدم خوفهم من وعيده ، علمنا أن ذلك مما يعين على من أعطاهم الله علما بكتابه أن يجعل همته في خدمته من

بيان معانٍ وإظهار محا سنٍ وإزالة الإشكال عما أشكل منه ، وبيان أحكامه
والدعوة إلى العمل به ، وترك ما يخالفه^(١) .

وصف عام لأضواء البيان

- ١- يعني الشنيطي في هذا التفسير بإيضاح آيات القرآن من خلال القرآن نفسه ، ومن ثم فإن تفسيره لم يشمل كل آيات القرآن ، وإنما فقط الآيات التي يمكن تفسيرها - فيما يرى - من داخل القرآن .
- ٢- وعندما يعرض الشنيطي لتفسير الآية فقد يفسر الآية كاملة أو يفسر جزءاً منها ، أو يجزئ الآية إلى مقاطع كل مقطع منها يستدل على معناه من آيات القرآن ، كل ذلك يكون حسب إمكانية بيانه القرآن الكريم .
- ٣- وقد لا يقصد الشنيطي إلى تفسير الآية المذكورة وإنما يقصد بيان أمر يتعلق بها فإذا تحدثت الآية عن شيء ما فإنه يجتهد في بيان سببه أو نتيجة أو صفتة أو كيفيته أو غير ذلك مما يتعلق بها ، كل ذلك من خلال القرآن الكريم .
- ٤- وعندما يوجه الشنيطي عنايته إلى تفسير القرآن بالقرآن فإنه يقتصر - في الغالب - على التفسير القرآني للآيات ، ولا يلتفت كثيراً إلى الأقوال الأخرى في التفسير إلا إذا دعت إليها الضرورة .
- ٥- إذا كانت الآية المفسرة تشتمل على حكم فقهي فإنه يعرض لهذا الحكم وما يتعلق به ، ويتوسع في ذلك توسعاً ملحوظاً قد يبعدهنا كثيراً عن الطابع المتميز لهذا التفسير وهو بيان القرآن بالقرآن .
- ٦- للسنة دور في تفسير أضواء البيان خاصة فيما يتعلق بالأحكام ، حيث يذكرها الشنيطي استدلاً واستشهاداً على الأحكام الفقهية .
- ٧- قد يتعلق بالأية المفسرة قضاياً أصولية أو لغوية أو عقدية فيخرج عليها الشنيطي إتماماً للفائدة وتحقيقاً للبيان .

(١)) أضواء البيان ص ٣ .

القسم الأول

صور التفسير القرآني في أضواء البيان

ذكر الشنطي في مقدمة التفسير مجموعة كبيرة من صور التفسير القرآني للقرآن، إلا إني حاولت أن أجمع ما ذكره وما لم يذكره مما وجدناه في التفسير في خمس صور رئيسية يندرج تحتها جل ما ورد من تفسير القرآن بالقرآن في هذا التفسير ، وهذه الصور هي :

- ١- صور تتعلق بالتفسير والبيان
- ٢- صور تتعلق بإتمام المعنى
- ٣- صور تتعلق ببيان المجمل
- ٤- التفسير الموضوعي
- ٥- صور تتعلق بأقوال العلماء

وإليك تفصيل هذا الإجمال.

أولاً : صور تتعلق بالتفسير وأبيان

حيث يعمد الشنطي إلى ذكر الآية أو الآيات التي تشتمل على تفسير أو بيان لآلية التي بصدده تفسيرها.

ففي تفسير قوله تعالى: {بِنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِكُمْ} البقرة ٤٠

يقول الشنطي:

لم يبين هنا ما هذه النعمة التي أنعمها عليهم ، ولكنه بيته في آيات آخر كقوله : {وَظَلَّنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى} البقرة ٥٧ وقوله : {وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ} البقرة ٩٤ وقوله : {وَنَرِيدُ أَنْ نَمُّنَ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَمَمَةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ . وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِي فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجَنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ} القصص (٦-٥)

وقوله تعالى: {وَأَوْفُوا بِعَهْدِكُمْ}

لم يبين هنا ما عهده وما عهدهم ، ولكن بين ذلك في مواضع آخر قوله : { وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لِئَنِّي أَقْمَتُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَفْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَنَاً لِكُفَّارَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتُكُمْ وَلَا دُخُلُنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ } (المائدة ١٢) فعهدهم هو المذكور في قوله : {لِئَنِّي أَقْمَتُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَفْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَنَاً } وعهده هو المذكور في قوله "لِكُفَّارَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتُكُمْ" (١)

وفي تفسير قوله تعالى : {وَيَكِلُّ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ} (آل عمران ٤٦)

يقول الشنيطي: لم يبين هنا ما كلامهم به في المهد ولكن بيته في سورة مريم بقوله : {فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا * قَالَ إِنِّي عَذْدَ اللَّهِ أَتَأْنَى الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا * وَجَعَلَنِي مُبَارِكًا أَينَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا ذُمْتُ حَيَاً * وَبِرَا بِوَالِدِتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَارًا شَقِيقًا * وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدتُّ وَيَوْمَ أُمُوتُ وَيَوْمَ أُبَعَثُ حَيَاً} (مريم ٢٩ - ٣٣) (٢)

- ومن الصور المتعلقة ببيان المعنى ما يذكره الشنيطي من الآيات الكثيرة التي تؤكد معنى الآية وتوضحه وتجليه ، ولذلك تكثر في تفسيره عباره: " وأوضح هذا المعنى في آيات كثيرة .

كما في تفسير قوله تعالى : {خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ تَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ} النحل ٣. يقول الشنيطي :

بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة أنه هو خالق السموات والأرض ، وأن من يخلق هذه المخلوقات العظيمة يتنتزه ويتعاظم أن يعبد معه من لا يخلق شيئاً ،

(١) أضواء البيان ٦٧/١

(٢) أضواء البيان ٢٤٤/١

ولا يملك لنفسه شيئاً ، فالآية تدل على أن من يبرز الخالق من العدم إلى الوجود لا يصح أن يبعد معه من لا يقدر على شيء ، ولهذا أتبع قوله : {خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ} بقوله {تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ} .

ثم يقول :

وأوضح هذا المعنى في آيات كثيرة ك قوله : {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ} (البقرة ٢١) فدل على أن المعبود هو الخالق دون غيره ، و قوله {أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ} (النحل ١٧) و قوله {أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْفَهَارُ} (الرعد ٦) ، و قوله {بَتَارِكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا} الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا . وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ الْهَمَّةَ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلُقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا} (الفرقان ٣-١) ، و قوله جل وعلا : {هَذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُوْنِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ بَلِ الظَّالِمُونَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ} (لقمان ١١) و قوله : {قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُوْنِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرِيكٌ فِي السَّمَاوَاتِ} (فاطر ٤٠) ، و قوله : {قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُوْنِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرِيكٌ فِي السَّمَاوَاتِ إِنْتُوْنِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} (الأحقاف ٤) ، و قوله جلا وعلا : {أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلُقُونَ} (الأعراف ١٩١) ، خَلَقُوا ، و قوله : {وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلُقُونَ * أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ} (النحل ٢١-٢٠) . إلى غير ذلك من الآيات .

ثم يقول :

فهذه الآيات تبين أن الذي يستحق أن يعبد هو من يخلق الخلق ويزيلهم من العدم إلى الوجود ، أما غيره فهو مخلوق مربوب ، محتاج إلى من يخلق ويدير شئونه . (١)

وفي قوله تعالى : {وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَتَأَيَّ بِجَانِبِهِ وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ كَانَ يَؤُوسًا} (الإسراء ٨٣) .

يقول الشنيطي : بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة أنه إذا أنعم على الإنسان بالصحة والعافية والرزق أعرض عن ذكر الله وطاعته ، ونأى بجانبه أي تبعد عن طاعة ربه ، فلم يمثل أمره ولم يجتنب نهيه .

ثم يقول :

وقد أوضح جل وعلا هذا المعنى في مواضع كثيرة من كتابه .
كقوله تعالى : {وَلَئِنْ أَذْقَنَا الْإِنْسَانَ مِنَ رَحْمَةِ ثُمَّ نَزَعْنَا هَا مِنْهُ إِنَّهُ لِيَئُوسُ كُفُورٌ} * {وَلَئِنْ أَذْقَنَا نَعْمَاءَ بَعْدَ ضَرَّاءَ مَسْئَةً لِيَقُولُنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتُ عَنِّي إِنَّهُ لَفَرِخٌ فَخُورٌ} هود ٩-١٠

وقوله : {وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَتَأَيَّ بِجَانِبِهِ وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ فَدُوْ دُعَاءَ عَرِيضٍ} فصلت (٤٩-٥١) .

وقوله : {وَإِذَا مَسَ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا أَذَاقَهُمْ مِنْهُ رَحْمَةً إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يُشْرِكُونَ} الروم ٣٣ .. وقوله : {وَإِذَا مَسَ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنِبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَانَ لَمْ يَدْعُنَا إِلَى ضُرٌّ مَسَّهُ} (يونس ١٢) وقوله : {وَإِذَا مَسَ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَ رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا

خَوْلَةٌ نِعْمَةٌ مَنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُوا إِلَيْهِ مِنْ قَبْلٍ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْذَاداً لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ} (الزمر ٨). إلى غير ذلك من الآيات .

ثم يقول الشناقيطي : وقد استثنى الله من هذه الصفات عباده المؤمنين في قوله في سورة هود : {إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ} (هود ١١) .^(١)

وإذا استنبط الشناقيطي معنى تشير إليه الآية ويفهم من ألفاظها موافقة فإنه يذكر من القرآن ما يؤيد هذا المعنى المفهوم .

في تفسير قوله تعالى {وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ شَيْئًا وَلَا يَسْتَطِيعُونَ} [النحل ٧٣] ، يقول الشناقيطي بعد تفسير الآية :-

ويفهم من الآية الكريمة أنه لا يصح أن يعبد إلا من يرزق الخلق، لأن أكلهم رزقه ، وعبادتهم غيره كفر ظاهر لكل عاقل ، وهذا المعنى المفهوم من هذه الآية الكريمة بينه جل وعلا في مواضع آخر قوله إنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا اللَّهَ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ} [العنكبوت ١٧] ، وقوله تعالى {أَمَّنْ هَذَا الَّذِي يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُ بِلَجُوا فِي عَنُوشٍ وَنَفُورٍ} [الملك ٢] ، وقوله {وَأَمْرُ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْنَطَبَ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَالْعَاقِبةُ لِلتَّقْوَى} [طه ١٣٢] ، وقوله "هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ... الآية "فاطر ٣ ، إلى غير ذلك من الآيات^(٢)

وفي تفسير قوله تعالى : {نَحْنُ نَقْصٌ عَلَيْكَ نَبَاهُمْ بِالْحَقِّ إِنَّهُمْ فِتْنَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزَدْنَاهُمْ هُدًى} [الكهف ١٣]. يقول الشناقيطي : ويفهم من هذه الآية الكريمة

(١) أضواء البيان ٣/٥٦٨

(٢) أضواء البيان ٣/٢٩٤

أن من آمن بربه وأطاعه زاده به هدى لأن الطاعة سبب للمزيد من الهدى والإيمان ، وهذا المفهوم من هذه الآية الكريمة جاء مبينا في مواضع آخر ، كقوله تعالى : {وَالَّذِينَ اهْتَدُوا زَادُهُمْ هُدًى وَأَنَّاهُمْ تَقَوَّاهُمْ} (محمد ١٧) ، قوله {وَالَّذِينَ جَاهُوا فِيْنَا لَنَهَدَيْنَاهُمْ سُبْلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ} (العنكبوت ٦٩) ، قوله تعالى {إِنَّمَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلُ لَكُمْ فُرْقَانًا} (الأفال ٢٩) ، قوله {فَإِنَّمَا الَّذِينَ آمَنُوا فَرَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبَشِرُونَ} (التوبه ١٢٤) ، قوله تعالى {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيزَّدُوهُ إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ} (الفتح ٤) ، قوله تعالى : {إِنَّمَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمَنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتَكُمْ كُلِّيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلُ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ} (الحديد ٢٨) ، إلى غير ذلك من الآيات ^(١)

- وعندما تدل الآية بمفهوم مخالفتها على معنى يستند إلى دليل قرآنى فإن الشنيطي يذكر من الآيات ما يؤيد هذا المعنى . في تفسير قوله تعالى : **وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاوِونَ النَّاسَ وَلَا يَذَكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا** (النساء) يقول الشنيطي: ويفهم من مفهوم مخالفة هذه الآية أن صلاة المؤمنين المخلصين ليست كذلك ، وهذا المفهوم صرحت به تعالى في آيات كثيرة كقوله تعالى {قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ} (المؤمنون ١-٢) ، قوله : {وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ} (المؤمنون ٩) ، قوله {يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ رِجَالٌ لَا تُلَهِّيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْنَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ .. الآية } (النور ٣٦-٣٧)، إلى غير ذلك من الآيات . ^(٢)

(١) نفسه ٤/٣١

(٢) أضواء البيان ٢/٣٧٩

وفي تفسير قوله تعالى - على لسان نفر من الجن - {يَا قَوْمَنَا أَجِبُّوْنَا دَاعِيَ اللَّهِ وَأَمِنُّوْنَا بِهِ يَغْفِرُ لَكُمْ مَنْ ذُنُوبِكُمْ وَيَجْرِيْكُمْ مَنْ عَذَابِ الْيَمِ } (الأحقاف ٣١) .

يقول الشنيطي : مفهوم مخالفتها _ المعروف بدليل الخطاب _ أنه من لا يجب داعي الله من الجن ولم يؤمن به لم يغفر له، ولم يجره من عذابه ويدخله النار، وهذا المفهوم جاء مصراحا به في آيات آخر كقوله تعالى : {وَتَمَّتْ كَلْمَةُ رَبِّكَ لِأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ } (هود ١١٩) وقوله تعالى : {وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلِ مِنِي لِأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ } (السجدة ١٣)، وقوله تعالى : {قَالَ ادْخُلُوْا فِي أُمَّمٍ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مَنْ الْجِنُّ وَالإِنْسُ فِي النَّارِ } (الأعراف ٣٨)، وقوله تعالى : {فَكَبَّكُبُوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ وَجَنُودُ إِلَّيْسَ أَجْمَعُونَ } (الشعراء ٩٤-٩٥) . إلى غير ذلك من الآيات^(١)

ثانياً: صور تتعلق بإتمام المعنى

وهذا الوجه _ إتمام المعنى _ قد حظى بجل عنية الشنيطي، فهو - في الغالب - يذكر معنى الآية ثم يجتهد في ذكر الآيات التي تتم هذا المعنى ، من حيث السبب أو النتيجة أو الحكمة أو الوصف أو الكيفية أو غير ذلك مما يكمل به المعنى المذكور في الآية المفسرة ، ولذلك فإننا يمكننا بيان وجوه إتمام المعنى في تفسير الشنيطي فيما يلي :

١- السبب

فعندما تتحدث الآية عن أمر ما يبحث في القرآن عن الآية أو الآيات التي تتحدث عن سببه .

في تفسير قوله تعالى - في بنى إسرائيل - {إِنَّمَا قَسَّتْ قُلُوبُكُمْ مَنْ بَعْدِ ذلك فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ ... الآية } (البقرة ٧٤) .

يقول الشنقطي: لم يبين هنا سبب قلوبهم ، ولكنه أشار إلى ذلك في مواضع آخر ك قوله {فِيمَا نَقْضُهُمْ مِّيثَاقُهُمْ لَعَنَاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً} (المائدة ١٣) ، قوله {فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ} (الحديد ٦).

وفي تفسير قوله تعالى {هَتَّى إِذَا ادَارُكُوا فِيهَا جَمِيعاً قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لَوْلَاهُمْ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَاتَّهُمْ عَذَاباً ضِعِيقاً مِّنَ النَّارِ} (الأعراف ٣٨).

يقول الشنقطي: لم يبين هنا السبب الذي مكّنهم من إضلاليهم ، ولكنه يبيّنه في موضع آخر ، وهو كونهم سادتهم وكبرائهم ومعلوم أن الآباء يطّبعون السادة الأباء فيما يأمرونهم به ، وهو قوله تعالى {وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبُرَاءَنَا فَأَضْلَلُونَا السَّبِيلَا . رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ} (الأحزاب ٦٧-٦٨) ، وبسط ذلك في سورة "سبأ" بقوله {وَلَوْ تَرَى إِذ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْ دِرَبِهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضِ الْقَوْلِ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَا مُؤْمِنِينَ . قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَنْحَنْ صَدَنَاكُمْ عَنِ الْهُدَى بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بِلْ كُنْتُمْ مُجْرِمِينَ . وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بِلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَا أَنْ نَكُفُّ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَاداً .. الآيات} (سبأ ٣٢-٣٣).

(٢) النتيجة

فكم يذكر الشنقطي سبب الأمر المذكور في الآية فإنه أيضاً يجتهد في بيان نتيجته مستعيناً بأيات القرآن الكريم في تفسير قوله تعالى {وَاسْتَعِنُوا بِالصَّبَرِ وَالصَّلَاةِ} (البقرة ٤٥)

(١) أضواء البيان ٦٨/١

(٢) أضواء البيان ١٢٦٨/٢

يقول الشنقطي

الاستعانة بالصبر على أمور الدنيا والآخرة لا إشكال فيها ، وأما نتيجة الاستعانة بالصلة فقد أشار لها تعالى في آيات من كتابه ، فذكر أن من نتائج الاستعانة بها :

النهي عما يليق وذلك في قوله { إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ } (العنكبوت ٤٥) ، وأنها تجلب الرزق وذلك في قوله { وَأُمْرَنَ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلنَّقْوَىٰ } (طه ١٣٢) ولذا كان صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر بادر إلى الصلاة ، وإيضاح ذلك: أن العبد إذا قام بين يدي ربه يناجيه ويتوكل عليه كل ما في الدنيا رغبة فيما عند الله ورهبة منه فيبتعد عن كل ما لا يرضي الله فيرزقه الله ويهديه .^(١)

وفي تفسير قوله تعالى : { وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ } (البقرة ١٦٨) .
يقول الشنقطي : لم يذكر ما يتربّى على اتباع خطواته من الضرر ، ولكنه أشار إلى ذلك في سورة النور بقوله { وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُواتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ } النور ٢١^(٢)

١) الحكمة

ومما يكتمل به معنى الآية الحديث عن حكمة الأمر المذكورة فيها ، ففي قوله تعالى { قَلَّمَا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفَّارَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ .. الْآيَةِ } (آل عمران ٥٢) .

^(١)نفسه ٦٤/١

^(٢) أضواء البيان ١/ ٧٧

يقول الشنيطي: لم يبين هنا الحكمة من ذكر قصة الحواريين مع عيسى ، ولكنه بين في سورة الصف أن حكمة ذكر قصتهم هي أن تتأسى بهم أمّة محمد صلى الله عليه وسلم في نصرة الله ودينه ، وذلك في قوله تعالى : {إِنَّمَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيْبِ مِنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ الآية} (الصف ١٤).^(١)

وإذا ذكرت الآية حكمة شيء مذكور فيها ، ولهذا الشيء حكم آخر في مواضع آخر من القرآن الكريم ، فإن الشنيطي يبين هذه الحكم الأخرى الواردة في آيات القرآن الكريم والآيات الدالة عليها ، وقد ذكر ذلك الشنيطي في مقدمة التفسير حيث يقول : ومن أنواع البيان المذكورة فيه - أي القرآن - أن يكون الله خلق شيئاً لحكم متعددة فيذكر بعضها في موضع فإننا نبين البقية المذكورة في الموضع الآخر.^(٢)

في تفسير قوله تعالى : {وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ الآية} (الأنعام ٩٧).

يقول الشنيطي :

ظاهر هذه الآية الكريمة أن حكمة خلق النجوم هي الاهتداء بها فقط كقوله : {وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ} (النحل ١٦) ، ولكنه تعالى بين في غير هذا الموضع أن لها حكمتين آخرتين غير الاهتداء بها وهما تزيين السماء الدنيا ورجم الشياطين بها كقوله {وَلَقَدْ زَيَّنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحٍ وَجَعَلْنَاهَا رَجُومًا لِلشَّيَاطِينِ} (الملك ٥) ، وقوله {إِنَّا زَيَّنَاهَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةِ الْكَوَافِكِ} . وحفظا من كل شيطان

(١) نفسه ١٤٥

(٢) نفسه ٢١

مارد ملأ يسمعون إلى الملائكة ويتفدون من كل جانب * دُحْرَا ولهُم عذاب
وأصب * إلَّا مَنْ خَطَّفَ الْخَطْفَةَ فَأَتَبَعَهُ شَهَابٌ ثَاقِبٌ (الصافات ٦-١٠).

وقوله {وزَيَّنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحٍ وَحْفَظَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ}

(فصلت ١٢) ^(١)

وفي تفسير قوله تعالى : {وَذَكَرَ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ} (الذاريات ٥٥)

يقول الشناقيطي: تضمنت واحدة من حكم التذكرة وهو رجاء انتفاع المذكر

به ، لأن الله تعالى قال هنا "ذَكْرٌ" ورتب عليها قوله : {فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ}
ثم يقول :

ومن حكم ذلك أيضا خروج المذكر من عهده التكليف بالأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر وقد جمع الله هاتين الحكمتين في قوله (قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ } (الأعراف ١٦٤) .

ومن حكم ذلك أيضا النيابة عن الرسل في إقامة حجة الله على خلقه في
أرضه لأن الله تعالى يقول {رَسُولًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ
بَعْدَ الرَّسُولِ} (النساء ١٦٥) .

وقد بين هذه الحجة في آخر طه في قوله {وَلَوْ أَنَا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّنْ قَبْلِهِ
لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعُ آيَاتِكَ ... الآية } (طه ١٣٤) ^(٢).

٤- الكيفية

ومما يتعلق بذلك بإتمام المعنى الحديث عن كيفية وقوع الأمر المذكور في الآية
ففي قوله تعالى {وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ فَأَنْجَبْنَاكُمْ ... الآية} البقرة ٥٠
يقول الشناقيطي : لم يبين كيفية فرق البحر بهم ، ولكنه بين ذلك في مواضع آخر ،

(١) أضواء البيان / ٢٨٣

(٢) أضواء البيان / ٧٧٠ - ٦٧١

كقوله تعالى {فَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ اضْرِبْ بَعْصَكَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ
كَالْطَّوْدِ الْعَظِيمِ} [الشعراء ٦٣]

وقوله {وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ

بِيَسًا} طه ٧٧ (١)

وفي قوله تعالى {وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأْتُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقْرٌ وَمُسْتَوْدِعٌ} [الأنعام ٩٨]
يقول الشناقيطي: لم يبين كيفية إنشائهم من نفس واحدة، ولكنه بين في
مواضع آخر كيفية أنه خلق من تلك النفس الواحدة التي هي آدم وزوجه حواء
، وبث منها رجalaً كثيراً ونساء كقوله {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ
نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً} النساء ١، وقوله {هُوَ
الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيُسْكُنَ إِلَيْهَا} [الأعراف ١٨٩] (٢)
-

٥ - الأوصاف

ويكتمل المعنى كذلك بذكر أوصاف ما تتحدث عنه الآية، كما في قوله
تعالى {وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ} [البقرة ٢٥].

يقول الشناقيطي: لم يبين هنا صفات تلك الأزواج ، ولكنه بين صفاتهن
الجميلة في آيات آخر كقوله {وَعِنْهُمْ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ عِينٌ} [الصفات ٤٨] ،
وقوله : {كَانُهُنَّ الْيَاقُوتُ وَالْمَرْجَانُ} [الرحمن ٥٨] ، وقوله : {وَحُسُورٌ عِينٌ *
كَأَمْثَالِ اللُّؤْلُؤِ الْمَكْنُونِ} [الواقعة ٢٢ - ٢٣] ، وقوله: {وَكَوَاعِبَ أَتْرَابًا} [النَّبَأٌ ٣٣]
إلى غير ذلك من الآيات المبينة لجميل صفاتهن . (٣)

وكذلك في قوله تعالى {وَنَذْلِلُهُمْ ظِلَالًا ظَلِيلًا} [النساء ٥٧]

(١) نفسه ٦٥/١

(٢) نفسه ١٨٣-١٨٤

(٣) أضواء البيان ٤٧/١

يقول الشنيطي: وصف في هذه الآية الكريمة ظل الجنة بأنه ظليل، ووصفه في آية أخرى بأنه دائم وهو قوله {أَكْلَهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا} (الرعد ٣٥)، ووصفه في آية أخرى بأنه ممدود وهي قوله : {وَظِلٌّ مَمْدُودٌ} (الواقعة ٣٠) وبين في موضع آخر أنها ظلال متعددة وهي قوله:{إِنَّ الْمُنْقَىَنِ فِي ظِلَالٍ وَعَيْنَوْنِ}(المرسلات ٤١). (١)

٦- الأنواع والأقسام

ومن مكملات المعنى أيضاً الحديث عن أنواع الشيء وأنواعه كما في قوله تعالى {وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ} (البقرة ٢٥).

يقول الشنيطي: لم يبين هنا أنواع هذه الأنهر ، ولكن بين ذلك في قوله تعالى : {فِيهَا أَنْهَارٌ مَّنْ مَاء غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِّنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مَّنْ خَمْرٌ لَّذَّةٌ لِلشَّارِبِينَ وَأَنْهَارٌ مَّنْ عَسْلٌ مُصَفَّى ... الآية } (محمد ١٥). (٢)

وفي قوله تعالى {وَالْخَيْلُ الْمُسَوَّمَةُ وَالأنَّاعُ وَالْحَرَثُ} (آل عمران ١٤).

يقول الشنيطي: لم يبين هنا كم يدخل تحت لفظ الأنعام من الأصناف ،

ولكنه قد بين في مواضع آخر أنها ثمانية أصناف هي : الجمل والناقة والثور والبقرة والكبش والنعجة والتيس والعنز ، ك قوله تعالى {وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرْشاً} (الأنعام ١٤٢) ثم بين الأنعام بقوله : {ثَمَانِيَّةٌ أَزْوَاجٌ مَّنَ الْضَّأنُ اثْتَنِينِ} (الأنعام ١٤٣) يعني الكبش والنعجة {وَمِنَ الْمَعْزِ اثْتَنِينِ} (الأنعام ١٤٣) يعني التيس، والعنز إلى قوله : {وَمِنَ الإِبْلِ اثْتَنِينِ} (الأنعام ١٤٤) ، يعني الجمل والناقة ، {وَمِنَ الْبَقَرِ اثْتَنِينِ} (الأنعام ١٤٤) يعني الثور والبقرة ، وهذه الثمانية هي المراد بقوله :

(١) نفسه/١٢٩٢

(٢) نفسه/١٤٧.

{وَأَنْزَلَ لَكُم مِّنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةً أَرْوَاجٍ} (الزمر ٦) وهي المشار إليها بقوله {فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَرْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَرْوَاجًا} (الشورى ١١).^(١)

٧- الامثال أو عدم الامثال

فقد تشمل الآية على أمر أو نهي إلا أنها لم تبين هل حصل الامثال بها أم لا ، وتجيب على ذلك آيات أخرى .

والمثال على الأمر : في قوله تعالى {قُولُواْ آمَنَّا بِاللهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نَفَرَّ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ الآية } (البقرة ١٣٦) .

يقول الشناقيطي: أمر الله النبي صلى الله عليه وسلم وال المسلمين في هذه الآية أن يؤمنوا بما أُوتِيَه جميع النبيين وأن لا يفرقوا بين أحد منهم حيث قال { آمَنَّا بِاللهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا } إلى قوله { وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نَفَرَّ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ } .

ولم يذكر هنا هل فعلوا ذلك أم لا ؟ ، ولم يذكر جراءهم إذا فعلوه ، ولكنه بين كل ذلك في غير هذا الموضع ، فصرح بأنهم امتنعوا الأمر بقوله {آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ آمَنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكَتُبَّهِ وَرَسُولِهِ} (البقرة ٢٨٥) ، وذكر جراءهم على ذلك بقوله : {وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَلَمْ يُفْرِقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا} (النساء ١٥٢).^(٢)

والمثال للنهي في قوله تعالى - فيبني إسرائيل - {وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا في السَّبَّتِ} (النساء ١٥٤)

(١) أضواء البيان ١/٢٤٣

(٢) أضواء البيان ١/٧٤

يقول الشنقيطي : لم يبين هنا هل امتنعوا هذا الأمر فتركوا العدوان في السبت أولاً ، ولكنه في مواضع آخر أنهم لم يتمتنعوا وأنهم اعتدوا في السبت ك قوله تعالى {ولَقَدْ عَلِمْتُ الَّذِينَ اعْتَدُوا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ} (البقرة ٦٥) ، قوله : {وَأَسْأَلُهُمْ عَنِ الْقُرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ} (الأعراف ١٦٣) .^(١)

- ٨ - إجابة الدعاء

ومما يتم به المعنى الحديث عن إجابة الدعاء المذكور في الآية هل أجيب أم لا ؟ كما في قوله تعالى : {رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِنْ نَسِيْنَا أَوْ أَخْطَأْنَا} (البقرة ٢٨٦) يقول الشنقيطي : لم يبين هنا هل أجاب دعائهم أم لا ؟ وأشار إلى أنه أجابه بقوله في "الخطأ" {وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ} (الأحزاب ٥) ، وأشار إلى أنه أجابه في النسيان بقوله : {وَإِمَّا يُنسِيْنَكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذَّكْرِ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ} (الأنعام ٦٨) فإنه ظاهر في أنه قبل الذكرى لا إثم عليه في ذلك ولا يقدح في هذا أن آية {وَإِمَّا يُنسِيْنَكَ الشَّيْطَانُ} مكية ، وآية {رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِنْ نَسِيْنَا} مدنية إذ لا مانع من بيان المدنى بالمعنى كعكسه ، وقد ثبت في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قرأ {رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِنْ نَسِيْنَا أَوْ أَخْطَأْنَا} قال الله تعالى نعم^(٢)

وكذلك في قوله تعالى - في بقية الآية - {رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا} (البقرة ٢٨٦) .

يقول الشنقيطي : لم يبين هنا هل أجاب دعاءهم أم لا ؟ وبين أنه أجاب دعاءهم هذا في مواضع آخر ك قوله {وَيَضْعُغُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ} (الأعراف ١٥٧) ، قوله : {لَا يُكَفِّرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا} (البقرة ٢٨٦) ،

(١) نفسه ٣٧٩/١

(٢) أضواء البيان ١/٢٣٢، والحديث في صحيح مسلم كتاب الإيمان ١/٣٦ رقم ١٢٥

وقوله (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) (الحج 78)، قوله : {يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ} (البقرة 185) إلى غير ذلك من الآيات .^(١)

ثالثاً: صور تتعلق ببيان الجمل

المجمل ما لم تتضح دلالته^(٢) ، فهو لفظ خفي في ذاته خفاء جعل المراد منه لا يدرك إلا بيان^(٣) ، إذ يحتمل معينين أو أكثر من غير ترجيح لواحد منها أو منها على غيره^(٤) .

ومن أسباب الإجمال التي ذكرها الشنيطي :

- ١- الاشتراك في المعنى

والاشتراك قد يكون في اسم أو فعل أو حرف .

ومثال الاشتراك في الاسم :

قوله تعالى : {وَلَيَطَوَّفُوا بِالبَّيْتِ الْعَتِيقِ} (الحج 29) ، قوله "العتيق" يطلق على معان كثيرة كالقديم والكريم والمعنى من الجباره ، إلا أن آيات القرآن تدل على أن المقصود بها أولها.

يقول الشنيطي : في المراد بالعتيق هنا للعلماء ثلاثة أقوال :

الأول : أن المراد به القديم لأنه أقدم مواضع التعبد

الثاني : أن الله أعتقه من الجباره

الثالث : أن المراد بالعتيق فيه الكرم . وإذا علمت ذلك فاعلم أنه قد دلت آية

من كتاب الله على أن العتيق في الآية بمعنى : القديم الأول وهي قوله تعالى : {إِنَّ

(١) أضواء البيان ١/٢٣٢

(٢) الإنفاق في علوم القرآن للسيوطى ٢/٦٩٣

(٣) تفسير النصوص محمد أديب صالح ١/٢٧٧

(٤) أضواء البيان ١/٤٣

أولَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لِلَّذِي بِيَكَةَ مُبَارَكًا} (آل عمران ٩٦) مع أن المعنيين الآخرين كلامها حق ، ولكن القرآن دل على ما ذكرنا ، وخير ما يفسر به القرآن القرآن (١).

ومثال الاشتراك في الفعل :

قوله تعالى : { ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ } (الأنعام ١) ، فقوله "يعدلون" مشترك بين قولهم عدل بمعنى مال وصد ، وبين قولهم عدل به غيره إذا سواه به ، والوجه الثاني هو ما دلت عليه آيات القرآن .

يقول الشنطي : في قوله تعالى "يعدلون" وجهان للعلماء :

أحدهما : أنه من العدل عن الشيء بمعنى الانحراف والميل عنه ، وعلى هذا قوله : "ربهم" متعلق بقوله "كفروا" ، وعليه فالمعنى : إن الذين كفروا بربهم يميلون وينحرفون عن طريق الحق إلى الكفر والضلal .
والثاني : أن الباء متعلقة بـ "يَعْدِلُونَ" ومعنى يعدلون يجعلون له نظيرا في العبادة من قول العرب : عدلت فلانا بفلان إذا جعلته له نظيرا وعديلا ..

ثم يقول : وهذا الوجه الأخير يدل له القرآن كقوله تعالى عن الكفار الذين عدلوا به غيره {تَالَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ إِذْ نُسَوِّيْكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ} (الشعراء ٩٧-٩٨) ، قوله تعالى {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحْبَ اللَّهِ} (البقرة ١٦٥) ، وأشار تعالى في آيات كثيرة إلى أن الكفار ساواوا بين المخلوق والخالق

- قبحهم الله تعالى - كقوله {أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ} (الرعد ١٦) ، قوله {أَفَمَنْ

(١) أضواء البيان ٥ / ٦٨٦ ، ٦٨٧

يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ { (النحل ١٧) } إلى غير ذلك من الآيات.^(١)

ومثال الاشتراك في الحرف :

قوله تعالى:{خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاؤَةً} البقرة ٧
فالواو في قوله: " وَعَلَى سَمْعِهِمْ " قوله : " وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ " تحتمل
العطف على ما قبلها كما تحتمل الاستئناف إلا أن القرآن دل على أن قوله " وَعَلَى
سَمْعِهِمْ " معطوف على ما قبله ، قوله " وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ " استئناف .

يقول الشنيطي: لا يخفى أن الواو في قوله " وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى
أَبْصَارِهِمْ " محتملة في الحرفين أن تكون عاطفة على ما قبلها وأن تكون استئنافية ،
ولم يبين ذلك هنا ، ولكنه بين في موضع آخر أن قوله " وَعَلَى سَمْعِهِمْ " معطوف
على قوله " وَعَلَى قُلُوبِهِمْ " وأن قوله " وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ " استئناف ، والجار والمجرور
خبر المبتدأ الذي هو غشاوة ، وسough الابتداء بالنكرة فيه اعتمادها على الجار
والمجرور قبلها، ولذلك يجب تقديم هذا الخبر .. فتحصل أن الختم على القلوب
والأسماع وأن الغشاوة على الأ بصار ، وذلك في قوله تعالى {أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهَهُ
هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ
غِشَاؤَةً..الآية} الجاثية ٢٣

٢- الإبهام وعدم تحديد المراد من اللفظة القرآنية

وقد يكون الإبهام في اسم جنس مفرداً كان أو جمعاً ومثال الإبهام في

اسم جنس مفرد:

قوله تعالى (وَنَمَتْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا
صَبَرُوا) الأعراف ١٣٧ ، فـ الإبهام كلمة " الحسنى " هنا بينه قوله تعالى في سورة

(١) أضواء البيان ٢/١٦٢-١٦١

(٢) أضواء البيان ١/٤٠

القصص {وَتُرِيدُ أَنْ نَمْنَنَ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضْعَفُوا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً وَجَعَلْنَاهُمْ
الْوَارِثِينَ وَنَمْكَنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَتُرِيدُ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجَنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا
يَحْذَرُونَ} القصص (٦-٥)

ومثال الإبهام في اسم جنس مجموع :

قوله تعالى {فَتَنَقَّى آدُمُ مِنْ رَبِّهِ كَلْمَاتٍ} البقرة ٣٧، فالكلمات المبهمة بينها
قوله في سورة الأعراف {فَإِنَّا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ
مِنَ الْخَاسِرِينَ} الأعراف (٢٣)

- وقد يكون في اسم جمع، كما في قوله تعالى (كُمْ تَرَكُوا مِنْ جَنَّاتٍ وَعَيْوَنٍ
وَرِزْقٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ . وَنَعْمَةٌ كَانُوا فِيهَا فَاكِهِينٌ} الدخان ٢٥-٢٨

قوله "قُومًا" اسم جمع قد أبهمه هنا ، ولكنه بين في سورة الشعراء أن المراد
بالقوم بنو إسرائيل، وذلك في قوله تعالى {فَآخِرَ جَنَّاتِهِمْ مِنْ جَنَّاتٍ وَعَيْوَنٍ . وَكُنُوزٍ
وَمَقَامٍ كَرِيمٍ . كَذَلِكَ وَأُورْثَنَاهَا بَنِي إِسْرَائِيلَ} الشعراء (٥٧-٥٩)

- وقد يكون الإبهام في الاسم الموصول، كما في قوله تعالى "صراط الذين
أنعمت عليهم" (الفاتحة ٦) ، فلم يبين هنا من هؤلاء الذين أنعم عليهم، وبين ذلك في
موقع آخر بقوله {وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ
النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهِداءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا} النساء ٦٩ (٤)

- وقد يكون الإبهام في معنى الحرف، كما في قوله تعالى "وَمَا رَزَقَهُمْ
يَنْفَقُونَ" البقرة ٣

(١) نفسه ٢٩٧/٢

(٢) أصوات البيان ٦٣/١

(٣) نفسه ٣٢٤/٧، وانظر مقدمة التفسير ٨/١

(٤) نفسه ٣٥/١

فقد عبر سبحانه في هذه الآية الكريمة بـ"من" التبعيضية الدالة على أنه ينفق لوجه الله بعض ماله لا كله ، ولم يبين هنا القدر الذي ينبغي إنفاقه، والذي ينبغي إمساكه، ولكنه بين في مواضع آخر أن القدر الذي ينبغي إنفاقه هو الزائد على الحاجة وسد الخلة التي لابد منها وذلك قوله "ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو" (البقرة ٢١٩)، والمراد بالعفو : الزائد على قدر الحاجة التي لابد منها على أصح التفسيرات^(١)

٣- الاحتمال في مفسر الضمير

فقد يكون في الآية ضمير يحتمل عوده إلى أكثر من مذكور، كما في قوله تعالى "وإنه على ذلك لشهيد" (العاديات ٧)، فإن الضمير يحتمل أن يكون عائداً إلى الإنسان، ويحتمل أن يكون عائداً إلى رب الإنسان المذكور في قوله تعالى "إن الإنسان لربه لكنه" (العاديات ٦)، ولكن النظم الكريم يدل على عوده إلى الإنسان، وإن كان هو الأول في اللفظ بدليل قوله بعده "وإنه لحب الخير لشديد" (آلية ٨)، فإنه الإنسان بلا نزاع^(٢)

(١) نفسه ١٣٨

(٢) مقدمة التفسير ١/٩، وانظر دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب للشقيقيني ص ٣٧٧

وابعاً : التفسير الموضوعي

ومن صور التفسير القرآني للقرآن عند الشنطي التفسير الموضوعي وهو "جمع الآيات المترفة في سور القرآن التي تتحدث عن قضية أو موضوع واحد، وتفسيرها حسب المقاصد القرآنية" ^(١)

والشنطي - في أحيان غير قليلة - يعمد إلى جمع واستقراء للآيات المتعلقة بموضوع الآية التي هو بصدق تفسيرها، ونذكر لذلك هذين المثالين:
في قوله تعالى {اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ...الآية} (البقرة ٢٥٧)

يقول الشنطي: صرخ في هذه الآية الكريمة بأن الله ولـي المؤمنين وصرخ في آية أخرى بأنه ولـيهم وأن رسول الله ﷺ ولـيهم وأن بعضهم أولياء بعض، وذلك في قوله تعالى {إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا} (المائدة ٥٥) وقال {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِيَّاء بَعْضٍ} (التوبـة ٧١).

وصرخ في موضع آخر بخصوص هذه الولاية للمسلمين دون الكافرين وهو قوله تعالى: {ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ} (محمد ١١).

وصرخ في موضع آخر بأنه نبيه صلى الله عليه وسلم أولي بالمؤمنين من أنفسهم وهو قوله: {النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ} (الأحزاب ٦).

(١) راجع تعريف التفسير الموضوعي في: مباحث التفسير الموضوعي د/ مصطفى مسلمـص ٦، ودراسات في التفسير الموضوعي لعواض زاهر الألمـعي ص ٧ ، وبحث في أصول التفسير ومناهجه د/ فهد الرومي ص ٦٢ .

وبين في آية البقرة هذه ثمرة ولايته تعالى للمؤمنين ، وهي إخراجه لهم من الظلمات إلى النور بقوله تعالى : {اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ} (البقرة ٢٥٧) .

وبين في موضع آخر أن ثمرة ولايته إذهب الخوف والحزن عن أوليائه وبين أن ولايتهم له تعالى بآيمانهم وتقواهم وذلك في قوله تعالى : {إِلَّا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَقَوَّنَ} (يونس ٦٢-٦٣) . وصرح في موضع آخر أن تعالى ولنبيه ﷺ وأنه أيضا يتولى الصالحين ، وهو قوله تعالى : {إِنَّ وَلِيَّ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّ الصَّالِحِينَ} (الأعراف ١٩٦) ^(١) .

وكذلك في قوله تعالى : {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا} (النساء ٤٨) .

حيث يجمع الشنيطي الآيات التي تدور حول موضوع الآية فيقول : ذكر في هذه الآية الكريمة أنه تعالى لا يغفر الإشراك به ، وأنه يغفر غير ذلك لمن يشاء ، وأن من أشرك به فقد افترى إثما عظيما .

وذكر في موضع آخر أن محل كونه لا يغفر الإشراك به إذا لم يتب المشرك من ذلك ، فإن تاب غفر له كقوله {إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا} الفرقان ٧٠ ، فإن الاستثناء راجع لقوله {وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا آخر} الفرقان ٦٨ ، وما عطف عليه ، لأن معنى الكل جمع في قوله " ومن يفعل ذلك يلْقَ أثَاماً } الفرقان ٦٨ ، قوله {قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَتَهَوَّ وَأَيْغَرْ لَهُمْ مَآ قَدْ سَلَفَ} الأنفال ٣٨ .

(١) أضواء البيان ١٩٨-١٩٩

وذكر في موضع آخر أن من أشرك بالله فقد ضل ضلالاً بعيداً عن الحق، وهو قوله في هذه السورة الكريمة أيضاً {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدْ ضلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا} النساء ١١٦.

وصرح بأن من أشرك بالله فالجنة عليه حرام ومأواه النار بقوله "إِنَّمَا مَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ" المائدة ٧٢، وقوله {وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقْنَاكُمُ اللَّهُ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَمَهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ} الأعراف ٥٠

وذكر في موضع آخر أن المشرك لا يرجى له خلاص وهو قوله "وَمَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَكَانَمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطُفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهُوي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ} الحج ٣١

وصرح في موضع آخر أن الإشراك ظلم عظيم بقوله عن لقمان مقرراً له "إِنَّ الشَّرِكَ لِظُلْمٍ لِقَمَانٍ" ١٣

وذكر في موضع آخر أن الأمان التام والاهتداء إنما هو لمن لم يلبس إيمانه بشرك وهو قوله {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ} الأنعام ٨٢، وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أن معنى بظلم بشرك (١)

خامساً : صور تتعلق بأقوال العلماء

إذا كان الشنيطي يوجه كل عنايته إلى التفسير القرآني لآيات القرآن، ثم نجده يعني بذلك أقوال العلماء، فلا بد وأن يكون لهذه الأقوال علاقة بالتفسير القرآني، ومن ثم فإنه يمكننا أن نوضح عناية الشنيطي بآراء وأقوال العلماء فيما يلي :

(١) أصوات البيان ١/٢٩٠، والحديث الذي أشار إليه قد ورد في الصحيحين ، صحيح البخاري كتاب بدء الولي ١/٣٢ رقم ٢١ و صحيح مسلم كتاب الإيمان ١/١٢٤ رقم ١١٤

١- قد يقتصر الشنيطي على الرأي الذي يؤيده الدليل القرآني مبيناً ظهوره وقوته، ففي تفسير قوله تعالى {بِلِ اذْارَكُ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ بِلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِنْهَا بِلْ هُمْ مِنْهَا عَمُونَ} النمل ٦٦.

يقول الشنيطي :

أظهر أقوال أهل العلم عندي في هذه الآية الكريمة أن المعنى : "بل ادارك علمهم" أي تكامل علمهم في الآخرة حين يعاينونها ، أي يعلمون في الآخرة علماً كاملاً ما كانوا يجهلونه في الدنيا ، وقوله "بل هم في شك منها بل هم منها عمون" أي في دار الدنيا ، فهذا الذي كانوا يشكون فيه في دار الدنيا ، ويغمون عنه مما جاءتهم به الرسل ، يعلمونه في الآخرة علماً كاملاً لا يعالج شكه عند معاينتهم لما كانوا ينكرون من البعث والجزاء .

ثم يقول الشنيطي :

وإنما اخترنا هذا القول دون غيره من أقوال المفسرين في الآية لأن القرآن دل عليه دلالة واضحة في آيات متعددة كقوله تعالى {أَسْمَعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ يَوْمَ يَأْتُونَا لَكِنَ الظَّالِمُونَ الْيَوْمَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ} مريم ٣٨ فقوله أسمع بهم وأبصر يوم يأتيوننا "معنی ما أسمعهم وما أبصرهم عن الحق الذي كانوا ينكرون .. وهذا يوضح معنى قوله "بل ادارك علمهم في الآخرة" وقوله "لكن الظالمون اليوم في ضلال مبين" يوضح معنی قوله "بل هم في شك منها بل هم منها عمون" لأن ضلالهم المبين اليوم : أي في دار الدنيا هو شكه في الآخرة وعماهم عنها ثم يؤكّد الشنيطي على هذا المعنی بآيات أخرى من القرآن كقوله تعالى فَكَشَفْنَا عَنَّكَ غُطَاءَكَ فَبَصَرْكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ}٢٢، وقوله تعالى {وَلَوْ تَرَى إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُو رُؤُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ رَبَّنَا أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَارْجِعْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ} السجدة ١٢

وقوله تعالى {وَعَرِضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفَا لَقَدْ جِئْنُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ بَلْ زَعْمَتُمْ
أَنْ نَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِدًا} {الكهف ٤٨}

وفي تفسير قوله تعالى {الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الِّإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ
رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ} النجم ٣٢

يقول الشنيطي: وأظهر الأقوال في قوله "إلا اللهم" أن المراد باللهم صغار
الذنوب ومن أوضح الآيات القرآنية في ذلك قوله تعالى {إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ
عَنْهُ} النساء ٣١ ، فدللت على أن اجتناب الكبائر سبب لغفران الصغار، وخير ما يفسر
به القرآن القرآن (٢)

٢- وقد يذكر الشنيطي قولين - أو أكثر أحياناً - يشهد لهما القرآن من غير
ترجيح بينهما وهذا هو غالب صنيعه مع أقوال العلماء ، فإذا كانت الأقوال يؤيدتها
الدليل القرآني فلا غضاضة في ذكرها جميعاً حتى ولو كان بعضها بعيداً عن ظاهر
الآلية ، كما سيأتي في تعليق الشنيطي على بعض الأقوال

ونذكر هنا هذه الأمثلة ، ونحيل بعدها إلى موضع آخر من التفسير

ففي تفسير قوله تعالى "وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَسِيرًا" الإسراء ٨

يقول الشنيطي :

في قوله "حسيراً" وجهان من التفسير معروفان عند العلماء كل منهما يشهد
لمعنىه القرآن ، وقد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك أن الآية قد يكون فيها
وجهان أو أوجه ، وكلها صحيح ويشهد له القرآن فنورد جميع ذلك لأنه كله حق

(١) أصوات البيان ٦/٤١٣-٤١٤

(٢) نفسه ٧/١٩٦

الأول : أن الحصير المحبس والسجن من الحصر وهو الحبس .. وهذا الوجه يدل له قوله تعالى {وَإِذَا أَفْوَى مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُّقَرَّبَينَ دَعَوْا هَنَالِكَ ثُبُورًا} الفرقان ٣ ونحو ذلك من الآيات

الوجه الثاني : أن معنى "حصيراً" أي فراشاً ومهاداً من الحصير الذي يفرش .. ويدل لهذا الوجه قوله تعالى {لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ} الأعراف ٤١^(١)

وفي تفسير قوله تعالى {مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقِي} طه ٢ يقول الشنيطي : في قوله تعالى "الشقي" وجهاً من التفسير ، وكلاهما يشهد له قرآن :

الأول : أن المعنى لتعتب التعب الشديد بفرط تأسفك عليهم وعلى كفرهم وتحسرك على أن يؤمنوا ، وهذا الوجه جاءت بنحوه آيات كثيرة كقوله تعالى "فَلَا تَذَهَّبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ" فاطر ٨ وقوله تعالى {فَلَعْلَكَ بَاخْرُجْ نَفْسُكَ عَلَى أَثْرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسْفًا} الكهف ٦ ، وقوله تعالى {لَعْلَكَ بَاخْرُجْ نَفْسُكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ} الشعراء ٣ ، والآيات بمثل ذلك كثيرة .

الوجه الثاني : أنه صلى الله عليه وسلم صلى بالليل حتى تورمت قدماه فأنزل الله {مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقِي} أي تنهك نفسك بالعبادة وتذيقها المشقة الفادحة ، وما بعثناك إلا بالحنفية السمحاء ، وهذا الوجه تدل له ظواهر آيات من كتاب الله كقوله {وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ} الحج ٧٨ وقوله {يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ} ولا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ} البقرة ١٨٥ والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب^(٢)

وفي تفسير قوله تعالى {فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلِ} الأعراف ١٠١ يذكر الشنيطي جملة من الأقوال ودلالة القرآن عليها

(١) أضواء البيان ٢١٧/٢

(٢) أضواء البيان ٤٣٣/٤

منها: أن المعنى: فما كانوا ليؤمنوا بما سبق في علم الله يوم أخذ الميثاق أنهم يكذبون به ولم يؤمنوا به لاستحالته التغير فيما سبق به العلم الأزلي، ويدل لهذا المعنى آيات كثيرة لقوله {إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلْمَاتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ} [يونس: ٩٦]، و قوله "تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ" [يونس: ١٠١]

و منها: أن المعنى أنهم لو ردوا إلى الدنيا مرة أخرى لکفروا أيضاً، فما كانوا ليؤمنوا في الرد إلى الدنيا بما كذبوا من قبل، أي في المرة الأولى ويدل لهذا الوجه قوله تعالى ولَوْ رُدُوا لَعَادُوا لِمَا نَهَا عَنْهُمُ الْأَعْوَامُ [الأعراف: ٢٨]

ويصف الشنيطي هذا الوجه بأنه بعيد عن ظاهر الآية

و منها: أن المعنى فما كانوا ليؤمنوا بما جاءتهم به الرسل بسبب تكذيبهم بالحق أول ما ورد عليهم، ويصف الشنيطي هذا الوجه بأنه أقرب الأقوال إلى ظاهر الآية، لأن شوئ المبادرة إلى تكذيب الرسل سبب للطبع على القلوب والإبعاد عن الهدى، ومن الآيات التي تدل على هذا الوجه قوله تعالى "طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ" [النساء: ١٥٥] و قوله فَلَمَّا زَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ} الصفة و قوله {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطَبَعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ} المناقون [٣] إلى غير ذلك من الآيات

وعندما ينتهي الشنيطي من ذكر الأقوال يعقب بعبارته التي يكررها كثيراً في تفسيره وقد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك أن الآية قد يكون فيها أوجه من التفسير كلها يشهد له قرآن، وكلها حق فذكرها جميعاً والعلم عند الله تعالى^(١)

٣- وعندما يرجح الشنيطي -أحياناً- رأياً على آخر فإنه يستند في ترجيحه إلى النص القرآني، ففي تفسير قوله تعالى وَكُلُّهُمْ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ} الكهف [١٨] يقول الشنيطي: اختلفت عبارات المفسرين في المراد بالوصيد، فقيل: الوصيد هو فناء البيت.

(١) أضواء البيان/٢٩٤

وقيل : الوصيـد الـباب

وقـيل : الوصـيـد العـتـبة

وقـيل : الوصـيـد الصـعـيد

ثم يعقب بقوله : والذى يشهد له القرآن أن الوصيـد هو الـباب لأن الله يقول
 {إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُؤْصَدَةٌ} [الهمزة] ٨، أي مغلقة مطـبـقة ، وذلك بإغلاق كل وصـيـد وهو
 الـباب من أبوابها^(١).

وذلك في قوله تعالى "فَابْتَغُوا أَحَدَكُمْ بِوَرْقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلَيَنْظُرُوا إِلَيْهَا
 أَزْكَى طَعَامًا فَلَيَأْتُكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ} [الكهف] ١٩

يقول الشـنـيـطـي : في قوله "أـزـكـى" قولـانـ للـعـلـماءـ :

أـحـدـهـماـ :ـ أـنـ المرـادـ بـكـونـهـ "أـزـكـىـ"ـ أـطـيـبـ لـكـونـهـ حـلـلاـ لـيـسـ فـيـهـ حـرـامـ وـلـاـ

شـبـهـةـ .

وـالـثـانـيـ :ـ أـنـ المرـادـ بـكـونـهـ "أـزـكـىـ"ـ أـكـثـرـ ،ـ كـوـلـهـ "زـكـاـ الزـرـعـ إـذـاـ كـثـرـ .

ثم يعقب الشـنـيـطـيـ بـقـولـهـ :ـ وـالـقـولـ الـأـوـلـ هوـ الذـيـ يـدلـ لـهـ الـقـرـآنـ ،ـ لـأـكـلـ
 الـحـلـلـ وـالـعـلـمـ الصـالـحـ أـمـرـ اللـهـ بـهـ الـمـؤـمـنـينـ كـمـاـ أـمـرـ بـهـ الـمـرـسـلـينـ ،ـ قـالـ {يـاـ إـيـهـاـ
 الرـسـلـ كـلـوـاـ مـنـ الطـبـيـاتـ وـأـعـمـلـوـاـ صـالـحـاـ} [المؤمنون] ٥١،ـ وـقـالـ {يـاـ إـيـهـاـ الـذـيـنـ آمـنـوـاـ كـلـوـاـ
 مـنـ طـبـيـاتـ مـاـ رـزـقـنـاـكـمـ وـأـشـكـرـوـاـ لـلـهـ إـنـ كـنـتـ إـيـاهـ تـعـبـدـوـنـ} [البقرة] ١٧٢.

(١) أـضـوـاءـ الـبـيـانـ ٤/٤

(٢) نـفـسـهـ ٤/٤

التعليق

أحسن الشنقطي صنعا عندما سمي تفسيره "أصوات البيان" في إيضاح القرآن بالقرآن، فلم يقل "في تفسير القرآن بالقرآن" لأن الشنقطي لم يقف عند مجرد تفسير الآية بالآية، وإنما يحاول بيان كل ما يتعلق بموضوع الآية، فإذا ما تحدثت الآية عن أمر ما فإنه - كما رأينا - سجده مساعينا بالقرآن في الحديث عن سبب ذلك الأمر أو نتيجته أو كيفية أو أنواعه وأوصافه أو غير ذلك مما يمكن أن يتعلق بهذا الأمر ويفسر بآيات القرآن.

ومن ثم فإن ما فعله الشنقطي في تفسيره اجتهاد شخصي في بيان القرآن الكريم بآيات القرآن، فهو يفسر القرآن بالقرآن ويوضح معانيه مرتبطة بعضها البعض ، ويكمم بعضها ببعض ، ويأتي ذلك من وجهة نظره الشخصية .

أقول ذلك لأننا لو أعدنا النظر في آيات القرآن التي تركها الشنقطي أو ترك تفسير بعض أجزائها وطبقنا عليها نفس المنهج الذي سار عليه في تفسيره لوجدنا أن كثيرا منها يمكن تفسيرها قرآنية وفق المنهج الذي اعتمد عليه الشنقطي في بيان معاني الآيات القرآنية .

ولبيان ذلك ذكر هنا بعض الأمثلة من الآيات التي ترك تفسيرها الشنقطي
 ١- قوله تعالى {وَأَنْقُوا يَوْمًا لَا تَجِزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعةً وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ} [آل عمران: ٨٤]

تعرض الشنقطي لمقطع واحد من هذه الآية وهو قوله تعالى "ولا يقبل منها شفاعة" ، ولم يعرض لبقية المقاطع مع أنه يمكن أن توضح بآيات القرآن قوله تعالى "لا تجزي نفس عن نفس شيئاً" أي لا يغنى أحد عن أحد وهذا المعنى توضّحه آيات كثيرة من القرآن كقوله تعالى "لَا تَزِرُّ وَازِرٌ" وزر

أُخْرَى} الأنعام ١٦٤ ، وقوله تعالى {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَلَا خُشُوا يَوْمًا لَا يَجْزِي
وَالَّذِي عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَنْ وَالِّذِي شَيْئًا} [لقمان ٣٣]

وأما قوله تعالى "ولا يؤخذ منها عدل" أي لا يقبل منها فداء، وهذا المعنى أيضاً تؤكده وتوضحه آيات كثيرة منها قوله تعالى {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَا أَتَوْا هُمْ
كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَابًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ} [آل عمران ٩١] ، وقوله
تعالى {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلُهُ مَعَهُ لِيَقْتَدِوا بِهِ مِنْ
عَذَابٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا تَقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [المائدة ٣٦]

وأما قوله تعالى "ولا هم ينصرون" فمعناه :لا ينصرهم ناصر، وذلك نظير
قوله تعالى {وَقَوْفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْتُؤْلُونَ مَا لَكُمْ لَا تَتَاصَرُونَ . بَلْ هُمُ الْيَوْمَ
مُسْتَسْلِمُونَ} [الصفات ٢٤-٢٦] ، (١)

٢- قوله تعالى {إِنَّمَا قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُ
قَسْوَةً} [البقرة ٧٤]

تحدث الشنقطي في هذه الآية عن سبب قسوة قلوب بنى إسرائيل من خلال
آيات القرآن كقوله تعالى {فِيمَا نَقْضُهُمْ مُّبِينًا} [المائدة ١٣] ، لكنه لم يذكر أن
الله تعالى نهى المؤمنين عن مثل حالهم فقال {إِنَّمَا يَأْنِي لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ
لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِ فَطَالَ عَلَيْهِمْ
الْأَمْدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَلَاسْقُونَ} [الحديد ١٦] (٢)

٣- قوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَأَيْنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا وَاسْمَعُوا
وَالْكَافِرُونَ عَذَابَ أَلِيمٍ} [البقرة ٤٠] في هذه الآية ينهى الله المؤمنين عن التشبه باليهود
في قولهم للنبي صلى الله عليه وسلم "رأينا" لأنها إن كانت عند المؤمنين من

(١) انظر تفسير ابن كثير ٣٣٣/١

(٢) تفسير ابن كثير ١٦٦/١

المراعاة فهي عند اليهود من الرعونة ، وهذا المعنى يوضحه قوله تعالى {مَنِ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعَ وَرَأَيْنَا لَيْا بِالسِّنَتِهِمْ وَطَعَنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعَنَا وَاسْمَعْ وَانْظَرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمْ وَلَكِنْ لَعْنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا} النساء ٤٦^(١)

٤- قوله تعالى {وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَنْتَقُوا وَتُصْلِحُوا

٢٢٤} البقرة {بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ

معنى الآية أن الله تعالى ينهى أن تكون الأيمان به سبحانه مانعة من أفعال البر والتقوى ، ويؤيد هذا المعنى قوله تعالى {وَلَا يَأْتِي أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةُ أَنْ يُؤْتُوا أُولَئِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَيَعْقُوا وَلَيَصْقَحُوا أَلَا تَحْبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} النور ٢٢^(٢)

٥- قوله تعالى {لَا يَتَخَذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أُولَئِيَاءَ مِنْ دُونِ

الْمُؤْمِنِينَ}آل عمران ٢٨

ينهى الله عباده المؤمنين عن موالة الكافرين ، ومثل هذه الآية قوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا عَدُوِّي وَعَدُوكُمْ أُولَئِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءُكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِلَيْكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي نُشَرِّوْنَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَإِنَّا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَقْعُلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ}المتحنة ١، وقوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلوُنَكُمْ خَبَالًا وَدُؤُوا مَا عَنِتُمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ}آل عمران ١١٨

(١) انظر تفسير الطبرى ٥١٤/١

(٢) انظر تفسير ابن كثير ٣٨٦/١

وغير ذلك من الآيات التي تنهى عن موالة الكافرين ^(١)

ومن خلال ما سبق يتبيّن لنا أن ما فعله الشنيطي إنما هو اجتهاد في بيان معاني القرآن الكريم من خلال آيات القرآن نفسه، فهو يفسر القرآن بالقرآن من وجهة نظره الشخصية، ولذلك يقول الدكتور محمود النراشي في تعليقه على "أضواء البيان": إن إياضاح القرآن بالقرآن هو اجتهاد من المؤلف، والمقصود بالاجتهاد أن المؤلف استشعر أن آية في كتاب الله موضحة لآية أخرى في غالب الأمر ^(٢)

ولما كانت هذه المحاولة اجتهاداً شخصياً فقد يرى أصحابها ما لا يراه غيره من إمكانية تفسير الآيات بالآيات الأخرى وقد يترك آيات يرى آخرون أنها يمكن أن تفسر بالقرآن كما مر بنا في الأمثلة السابقة، ولذلك يقول تلميذه الشيخ عطية سالم: "أود أن يعلم أنه توجد آيات من موضوع الكتاب لو أعيد النظر فيها لتناولها البحث، ولكن هذا شأن التجربة الأولى في غالب الأمور" ^(٣)

ومع ذلك فتفسير أضواء البيان جدير بما وصف به بأنه "مدرسة كاملة يتحدث عن نفسه" ^(٤) وبأنه "تفسير خاص على منهج مختص به" ^(٥)، فهو لم يسبق إلى هذا المنهج الفريد والمحاولة السديدة التي تكشف عن عظمة القرآن وتفتش عن أسراره المتتجدة، يقول الشيخ عطية سالم: ولقد كان هذا العمل من الشيخ رحمة الله تجربة ناجحة من عالم مستوعب والفضل للأسبق ^(٦)

^(١) انظر تفسير أبي السعود ٢٣/٢٣، وفتح القدير للشوکانی ٣٨١/١

^(٢) مناهج المفسرين ص ١٧٩

^(٣) أضواء البيان ٦٩٤/٩

^(٤) الشيخ عطية محمد سالم - المقدمة ١/١

^(٥) الشيخ عطية محمد سالم - أضواء البيان ٥/٨

^(٦) أضواء البيان ٦٩٤/٩

القسم الثاني

الأحكام الفقهية في تفسير الشنقيطي

هذا هو الأساس الثاني الذي بنى عليه الشنقيطي تفسيره، وقبل أن نتحدث عن منهجه في عرض الأحكام الفقهية نحاول أن نبين موقفه من آيات الأحكام تمهيداً للحديث عن منهجه الفقهي.

موقف الشنقيطي من آيات الأحكام

آيات الأحكام هي الآيات التي جاءت فيها الأحكام الفقهية صريحة كآيات العادات من صلاة وزكاة وصيام وحج، ولآيات المعاملات كآيات الزواج والطلاق وغيرها.

غير أن الناظر في كتب التفسير الفقهي ليجد أن أصحابها لا يقتصرن على الآيات الصريحة فقط، وإنما يعدون من آيات الأحكام كل آية يمكن استنباط الأحكام الفقهية منها، وإن كان موضوعها بعيداً عن الأحكام، كآيات الترغيب والترغيب والقصص وغيرها، حيث يذكرها مفسرو الأحكام إلى جانب الآيات الفقهية الصريحة مجتهدين في استنباط الأحكام الفقهية منها، فتكون دلالاتها على الأحكام دلالة باطننة^(١)

(١) والأمثلة على ذلك كثيرة في كتب أحكام القرآن، من ذلك ما ذكره الجصاص الحنفي في قوله تعالى {لَئِنْ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَخْطَطَتْ بِهِ خَطِيرَةً فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ} البقرة ٨١ حيث يقول: قد عقل منه استحقاق النار بما يكسب من السيئة وإخاطتها به فكان الجزاء مستحقاً بوجود الشرطين غير مستحق بوجود أحدهما، وهذا يدل على أن من عقد اليمين على شرطين في عناق أو طلاق أو غيرهما أنه لا يحيث بوجود أحدهما دون وجود الآخر. أحكام

وإذا كانت آيات الأحكام تشتمل على الآيات الصريحة وغير الصريحة فإن العلماء لم يتفقوا على عدد معين لآيات الأحكام فيرى بعضهم أن عدد آيات الأحكام خمسمائة آية قال بهذا الرأي الغزالى^(١) وينسب كذلك إلى الرازى^(٢) وابن العربي^(٣)

وبعضهم يرى أن عددها مائتا آية

قال بهذا الرأي الصناعي^(٤) وتبعه محمد صديق خان^(٥)

وبعضهم يرى أن عددها مائة وخمسون آية

ويعزى هذا الرأى إلى ابن القيم^(٦)

والسبب في اختلافهم راجع إلى اختلافهم في دلالات الآيات غير الصريحة على الأحكام ، لأنها تعتمد على ملامة الفقيه وحسه الفقهي وقدرته على استخراج الأحكام واستبطاطها

والقارئ في تفسير الشنطي ليستوقفه أمر مهم وهو أن الشنطي لم يذكر في تفسيره آيات فقهية صريحة في دلالتها على الأحكام كآية السعي بين الصفا والمروءة {إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوِةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ}

=وفي قوله تعالى {أَلمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَ إِبْرَاهِيمَ فِي رِبِّهِ أَنْ أَتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ} البقرة ٢٥٨ يقول الكياهراوى الشافعى :يبدل على جواز تسمية الكفر ملكا إذا أتاه الله املك والعزة والرفة ،ويبدل على جواز المحاجة في الدين ، وأنه لا فرق بين الحق والباطل إلا بظهور حجة الحق ودحض الباطل . أحكام القرآن ١/٢٢٥

(١) المستصفى للغزالى ٢٥٠/٢

(٢) انظر إرشاد الفحول للشوكانى ١٢٨/٢

(٣) البرهان للزرκشى ٣/٢

(٤) إرشاد النقاد للصناعي ص ١٣٥

(٥) نيل المرام من تفسير آيات الأحكام لصادق محمد خان ص ١٩

(٦) انظر تاريخ الفقه الإسلامى لعمر الأشقر ص ٢٢١

أن يطُوّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلَيْمٌ {البقرة ١٥٨}، وكآية القصاص {إِنَّمَا الَّذِينَ آمَنُوا كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْقِصاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرُّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ} والآنثى بالأنثى فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إلينه بإحسان ذلك تخفيف من ربكم ورحمة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم {البقرة ١٧٨}، وقوله تعالى في أنواع القتل وكفاراتها {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصْنَعُوا...} إلى قوله تعالى {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِيبَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعْدَلَهُ عَذَابًا عَظِيمًا} النساء ٩٢-٩٣

وقد عزا الدكتور محمود القراشي ذلك إلى طبيعة منهج الشنيطي في التفسير، فمنهجه أن يفسر القرآن بالقرآن، وهذه الآيات ليس لها ما يوضحها من القرآن^(١)

والحق أن النظرة المتأنية في تفسير الشنيطي تكشف أن الرجل لم يترك هذه الآيات، وإنما تحدث عن أحكامها في مواضع أخرى من التفسير يكون الحديث فيها أعم وأشمل فهو إن لم يذكر آية السعي في تفسيره فقد تحدث في سورة "الحج" عن فريضة الحج وما يتعلّق بها من أحكام فيما يناهز ستمائة صفحة، وكان من هذه الأحكام السعي بين الصفا والمروءة، وتحدث عن السعي مبتدئاً بالحديث عن حكمه والاختلاف فيه، ثم يذكر الأحكام المتعلقة به في ست مسائل ليستوعب جميع أحكام السعي^(٢)

وكذلك إذا لم يذكر آيات القصاص في سورة البقرة، والقتل الخطأ والمتعمد في سورة النساء، فإنه في سورة الإسراء وفي قوله تعالى "وَمَنْ قُتِلَ مَظُلُومًا فَقَد

(١) مناهج المفسرين ص ١٩٥.

(٢) أضواء البيان ٢٢٩/٥، وما بعدها

جعلنا لوليه سلطاناً فلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَتَّصُوراً {الإسراء، ٣٣}، يذكر أحكام القصاص وأنواع القتل وما يتعلق بذلك من فروع فقهية بشكل مستفيض^(١)

وقد لاحظت أن الشنبطي يضرب صفحاً عن آيات فقهية قد تلحقها شبهة نسخ، أو لأنها لا تمثل تشريعاً نهائياً للحكم المشتملة عليه، فهي مرحلة من مراحل التشريع المترادج كقوله تعالى {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرٌ مِنْ نَفْعِهِمَا.. الآية} البقرة، ٢١٩، وكذلك قوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَّاً أَضْعَافًا مُضَاقَّةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} آل عمران، ١٣٠ فمعلوم أن كل آية من الآيتين تمثل مرحلة من مراحل التحرير لما نزلت من أجله أما حديثه عن الخمر فقد جاء عند تفسير قوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مَّنْ عَمِلَ الشَّيْطَانَ فَاجْتَنَبُهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} المائدة، ٩٠، وهي الآية التي تمثل التحرير القطعي للخمر^(٢)

وحديثه عن الربا فقد جاء عند تفسير قوله تعالى {يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَّا وَيَرْبِّي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ} البقرة، ٢٧٦، وهذه الآية قد جاءت في سياق الآيات التي نزلت في تحريم الربا تحريماً قطعياً^(٣)

الأيات غير الصريحة

أما بالنسبة للأيات غير الصريحة في الدلالة على الأحكام فقد لاحظت في تعامل الشنبطي معها أمرين :

الأول: الاستطراد إلى ذكر الأحكام التي لا تدل عليها الآية صراحة وإنما تناسب موضوعها

^(١) نفسه ٤٥٥/٣، وما بعدها

^(٢) أصوات البيان ٢/١١٤

^(٣) نفسه ١/٤٨

ففي تفسير قوله تعالى وإنْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً.. الآية} البقرة ٣٠، وبعد حديثه عن استخلاف آدم على الأرض نجده يتكلم عن أحكام الإمامة وما يتعلق بها من مسائل فقهية (١)

وفي تفسير قوله تعالى {وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيَّءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ} هود ٧٧، وبعد أن تحدث الشنيطي عن قصة لوط عليه السلام وعقوبة قومه لارتكاب فاحشة اللواط ينتهي باختلاف العلماء في عقوبة مرتكب هذه الفاحشة وأدلتهم ومناقشة هذه الأدلة (٢)

وكذلك في تفسير قوله تعالى {وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مَنْ أَزْوَاجُكُمْ بَنِينَ وَحَقَّدَةً} النحل ٧٢، يعرض بعد تفسير الآية -لاختلاف العلماء في جواز المناكحة بين الإنس والجن . (٣)

الأمر الثاني : نقل الاستنباطات الفقهية للعلماء من الآيات غير الصريحة في الأحكام .

ففي تفسير قوله تعالى {وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لِعِبْرَةً نُسْقِيْكُمْ مَمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ} النحل ٦٦، يذكر مجموعة من استنباطات العلماء منها:

في المسألة الثانية يقول :استبط النقاش وغيره من هذه الآية الكريمة أن المنى ليس بنجس ، قالوا كما يخرج اللبن من بين الفرث والدم سائغا خالصا ، كذلك يجوز أن يخرج المنى من مخرج البول طاهرا

(١) نفسه ٤٨/١

(٢) أضواء البيان ٢٨/٣

(٣) نفسه ٢٨٨

ثم ذكر اعتراف ابن العربي على هذا الاستبطاط ، وثني بعد ذلك بتأييد القرطبي للنقاش في استبطاطه .^(١)

وفي المسألة الثالثة يقول : قال القرطبي : في هذه الآية دليل على جواز الانتفاع بالألبان من الشرب وغيره، أما لبن الميّة فلا يجوز الانتفاع به لأنّه مائع طاهر حصل في وعاء نجس، وذلك أن ضرع الميّة نجس واللبن طاهر ، فإذا حلب صار مأخوذا من وعاء نجس^(٢)

وفي تفسير قوله تعالى {الله يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ اُنْثَى وَمَا تَغْيِضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَرْدَادُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ} [الرعد] ، يقول الشنقيطي : تنبّيه أخذ بعض العلماء من هذه الآية الكريمة أن أقل أمد الحمل وأكثره ، وأقل أمد الحيض وأكثره مأخوذ من طريق الاجتهاد ، لأن الله استأثر بعلم ذلك لقوله "الله يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ اُنْثَى وَمَا تَغْيِضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَرْدَادُ" ولا يجوز أن يحكم في شيء من ذلك إلا بقدر ما أظهره الله لنا ووجد ظاهرا في النساء نادرا أو معتادا^(٣)

^(١) نفسه ٢٦٩/٣

^(٢) نفسه ٢٧١/٣

^(٣) أضواء البيان ٧٠/٣

منهج الشنقيطي في عرض القضية الفقهية

ذكر الشنقيطي في مقدمة التفسير خطوات المنهج الفقهي الذي يسير عليه في تفسيره فيقول في المقصود الثاني من تأليف هذا التفسير :-

الثاني :بيان الأحكام الفقهية في جميع الآيات المبينة بالفتح في هذا الكتاب، فإننا نبين ما فيها من الأحكام وأدلتها من السنة وأقوال العلماء في ذلك ،ونرجح ما ظهر لنا أنه الراجح بالدليل من غير تعصب لمذهب معين ،ولا لقول قائل معين، لأننا ننظر إلى ذات القول لا إلى قائله لأن كل كلام فيه مقبول ومردود إلا الكلام صلٰى الله عليه وسلم ،ومعلوم أن الحق حق ولو كان قائله حقيرا

ويقول أيضاً :وقد تضمن هذا الكتاب أموراً زائدة على ذلك كتحقيق بعض المسائل اللغوية وما يحتاج إليه من صرف وإعراب والاستشهاد بشعر العرب وتحقيق ما يحتاج فيه من المسائل الأصولية والكلام على أسانيد الأحاديث^(١) ومن هذا النص - وبعد القراءة في التفسير - يمكن أن نحدد منهجه الفقهي فيما يلي :

أولاً: الفقه المقارن ،والذي يتمثل في ذكر أقوال العلماء وأدلتها ومناقشته هذه الأدلة مع الترجيح القائم على الدليل
 ثانياً: الجمع بين الأدلة المتعارضة
 ثالثاً: الإنصاف وعدم التعصب لمذهب المالكي
 رابعاً: ذكر بعض المسائل الأصولية التي يحتاج إليها المقام
 أو لا: الفقه المقارن

(١) أصوات البيان ١/٣-٤

اعتنى الشنقطي بهذا الجانب عناية كبيرة حتى صار تفسيره في موضع كثيرة أشبهه ما يكون بكتب الفقه المقارن، وقد توسع الشنقطي في هذا الجانب حتى لا يكاد يترك قولاً أو دليلاً إلا وينكره.

ونظراً للتوسيع والتطويل الذين تميز بهما عرض الشنقطي للقضية الفقهية فإننا سنقتصر على مثال واحد يكشف عن منهجه في بيان الأحكام الفقهية المختلفة فيها بين العلماء ثم نحيل القارئ إلى موضع آخر من تفسيره، كما أنشأ سلسلة المثال سنختار منه ما يبين ملامح ذلك المنهج

في تفسير قوله تعالى {وَإِذْ بَوَأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَا تُشْرِكَ بِي شَيْئاً} وَطَهَّرْ بَيْتِي لِلطَّائِفَيْنَ وَالْقَائِمَيْنَ وَالرُّكُنَ السُّجُودِ} [الحج: ٢٦]، يكاد الشنقطي أن يتناول جميع أحكام الحج وأقوال العلماء فيها، ومن هذه الأحكام :

وجوب الحج على الفور أم على التراخي

يقول الشنقطي : اختلف أهل العلم في ذلك وسبعين هنا إن شاء الله أقوالهم وحجتهم وما يرجحه الدليل عندنا من ذلك.

أقوال العلماء

من قال إن وجوبه على التراخي : الشافعي وأصحابه..
وممن قال إنه على الفور : الإمام أحمد وأبو يوسف وجمهور أصحاب أبي

حنيفه ..

وأما مذهب مالك ففي المسألة قولان مشهوران :
أحدهما : أنه على الفور ، والثاني : أنه على التراخي.

الأدلة

يقول الشنقطي : وإذا علمت أقوال أهل العلم في هذه المسألة بهذه حجتهم
أما الذين قالوا : إنه على التراخي فاحتاجوا بأدلة منها:

إنهم قالوا : إن الحج فرض عام ست من الهجرة ، وقوله تعالى {وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ} البقرة ١٩٦، نزلت عام ست ، والنبي صلى الله عليه وسلم لم يحج إلا عام عشر ، فذلك دليل على إنه على التراخي ، إذ لو كان على الفور لما أخره عن أول وقت للحج بعد نزول الآية واستدلوا أيضا بما جاء في صحيح مسلم في قصة ضمام بن ثعلبة الذي جاء من البايدية بعد أن وصلته دعوة النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن بعض المسائل ومنها الحج^(١)، وقالوا إن قدوم هذا الرجل كان عام خمس ، فدل ذلك على أن الحج كان مفروضا عام خمس ، فتأخيره صلى الله عليه وسلم الحج إلى عام عشر دليل على أنه على التراخي ومن أدلةهم أيضا أنه إن أخر الحج من سنة إلى أخرى ثم فعله فإنه يسمى مؤديا لا قاضيا له بالإجماع ، ولو حرم تأخيره لكان قضاء لا أداء ومن أدلةهم أنهم قاسوا الحج على الصلاة الفائتة ، قالوا : فهي على التراخي ويقاس الحج عليها ، بجامع أن كلاً منها واجب ليس له وقت معين

أدلة القائلين بوجوب الحج على الفور :

يقول الشنقطي : وأما الذين قالوا إنه على الفور فاحتجو بأدلة ومنعوا أدلة المخالفين فمن أدلةهم على وجوب الحج على الفور آيات من كتاب الله يفهم منها ذلك وهي على قسمين :

قسم منها فيه الدلالة على وجوب المبادرة إلى امتثال أوامر الله جل وعلا والثاء على من فعل ذلك كقوله تعالى {وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَتْ لِلنَّصِّينَ} آل عمران ١٣٣ ، وقوله تعالى {سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ} الحديد ٢١

ومن الآيات التي فيها الثناء على المبادرين إلى امتنال أوامر ربهم قوله تعالى إنهم كانوا يسارعون في الخيرات {الأنبياء ٩٠} وقوله تعالى {أولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون المؤمنون ٦١}

والقسم الثاني يدل على توبیخ من لم يبادر وتخویفه من أن يدركه الموت قبل أن يمتثل كقوله تعالى {أولئك يتظرون في ملکوت السماوات والأرض وما خلق الله من شيء وأن عسى أن يكون قد اقترب أجلهم ..} {الأعراف ١٨٥} ومن أدلةهم على أن وجوب الحج على الفور أحاديث جاءت دالة على ذلك، ولا يخلو شيء منها من مقال إلا أنها تعتمد بالآيات المذكورة .

ثم يذكر مجموعة من الأحاديث المتكلم في صحتها وأقوال أهل العلم فيها كقوله ﷺ "من أراد الحج فليتعجل" ^(١)، وقوله "من لم يحبسه مرض أو مشقة ظاهرة أو سلطان جائز فلم يحج فليمتحن شاء يهوديا وإن شاء نصراويا" ^(٢)، وقوله "من كسر أو عرج فقد حل عليه الحج من قابل" ^(٣)

ويعلق الشنيطي على هذه الأحاديث قائلاً: فهذه الأحاديث مع تعددتها واختلاف طرقها تدل على أن وجوب الحج على الفور، وتعتمد بالآيات القرآنية التي قدمناها ثم يذكر موقف الفريق الأول من هذه الأحاديث، فهم يقولون: إن هذه الأحاديث لم يثبت منها شيء وأن حديث "من أراد الحج فليتعجل" مع ضعفه حجة لهم لا عليهم لأنه وكل الأمر إلى إرادته، فدل ذلك على أنه ليس على الفور .

(١) الحديث في سنن ابن ماجة كتاب المناك ٢٩٦٣ / ٢ رقم ٢٨٨٣ وفي مسند أحمد ١٤٢١ / ١ رقم ١٨٣٤ وفي السنن الكبرى للبيهقي كتاب الحج ٤ / ٣٣٩ رقم ٨٤٧٠

(٢) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب الحج ٤ / ٣٣٤ رقم ٨٤٤٣

(٣) الحديث في سنن البيهقي كتاب الحج ٥ / ٢٢٠ رقم ٩٨٧٨ وسنن الدارقطني كتاب الحج ٢ / ٢٧٧ رقم ١٩١، وبلفظ "عليه حجة أخرى" في سنن النسائي كتاب الحج ٥ / ١٨٩ رقم ٢٨٦١ وسنن الدارمي كتاب الحج ٢ / ٨٥ رقم ١٨٩٤

ومن أدتهم على أن وجوب الحج على الفور قالوا: إن الشرع واللغة والعقل كلها دالة على اقتضاء الأمر على الفور

أما الشرع فكما تقدم من الآيات القرآنية

وأما اللغة فإن صيغة "افعل" تلزم الفور

وأما العقل فإن البقاء إلى زمن متاخر ليس لأحد أن يظنه لأن الموت يأتي بغبة .

مناقشة الأدلة

يقول الشفيطي : بهذه جملة أدلة القائلين بأن وجوب الحج على الفور ، ومنعوا أدلة المخالفين ، قالوا ، إن الحج فرض سنة خمس بدليل قصة ضمام بن ثعلبة المتقدمة ، فإن قدمه سنة خمس ، وقد ذكر له النبي ﷺ وجوب الحج .. وأنه ﷺ أخره بعد فرضه إلى عام عشر ، كل ذلك مردود بل الحج إنما فرض عام تسع ، قالوا والصحيح أن قدم ضمام كان سنة تسع .

وقال ابن حجر في الإصابة في ترجمة ضمام: وزعم الواقدي أن قدمه كان في سنة خمس وفيه نظر ، وذكر ابن هشام عن أبي عبيد : أن قدمه كان سنة تسع وهذا عندي أرجح

وأما وجه ردهم للاحتجاج بالآية "وأتموا الحج والعمرة لله" فهو أنها لم يذكر فيها إلا وجوب الإنعام بعد الشروع

قال ابن القيم في "زاد المعاد": وأما قوله تعالى "وأتموا الحج والعمرة لله" وإن نزلت سنة ست فليس فيها فرضية الحج وإنما فيها الأمر بإتمامه وإتمام العمرة بعد الشروع فيها وذلك لا يقتضي وجوب الابتداء

ثم يغلق الشفيطي بقوله : فتحصل أن آية "وأتموا الحج والعمرة لله" لم تدل على وجوب الحج ابتداء وإنما دلت على وجوب إتمامه بعد الشروع فيه كما هو

ظاهر اللفظ، وأن قصة ضمام كانت عام تسع كما رجحه ابن حجر وغيره فظهر سقوط الاستدلال بها وبالآية الكريمة، وأن الحج إنما فرض عام تسع كما أوضحه ابن حجر ، لأن آية "وَلِلّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ" آل عمران ٩٧ هي الآية التي فرض بها الحج ... وبه تعلم أنه لاحجة في تأثير النبي صلى الله عليه وسلم الحج عام فتح مكة لأنه انصرف من مكة والحج قريب ولم يحج لأنه لم يفرض.

الترجيح

يقول الشنيطي :أظهر القولين عندي وأليقهما بعظامه خالق السموات والأرض هو أن وجوب أوامره جل وعلا كالحج على الفور لا على التراخي لما قدمنا من النصوص الدالة على المبادرة وللخوف من مbagنة الموت ..ولما قدمنا من أن الشرع واللغة والعقل كلها يدل على أن أوامر الله تجب على الفور .^(١)


مسائل الإجماع

وإذا كان الشنيطي يذكر المسائل الخلافية بتوسيع وتطويل فإنه يذكر التضایا المتفق عليها وأدلةها بشكل موجز لأنها لا تحتاج لاستعراض الأدلة ومناقشتها والترجح كشأن المسائل الخلافية

ف عند تفسير قوله تعالى {فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيَّارَمِيرِم٥٩} يعرض الشنيطي لمجموعة من المسائل المتعلقة بترك الصلاة ونسيانها وقضائها ومما أجمع عليه العلماء من هذه المسائل في المسألة الأولى يقول الشنيطي: أجمع العلماء على أن تارك الصلاة الجاحد لوجوبها كافر وأنه يقتل كفراً ما لم يتب .

(١) أضواء البيان ١٠٨ / ٥ وأما بعدها، وانظر الأضواء ١ - ٩٢ / ٣ - ٧٠ / ٤ - ٣٣٥ / ١ - ٩٨ / ٥ - .

.٥ - ٦ / ١٧٢ - ١٠٨ / ٥ .



وفي المسألة الثالثة بقول :

أجمع العلماء على أن من نسي الصلاة أو نام عنها حتى خرج وفتها يجب عليه قصاؤها ، وقد دلت على ذلك أدلة صحيحة : منها ما رواه الشیخان في صحيحهما عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك " (١)

ومنها ما رواه مسلم عن أنس أيضاً مرفوعاً "إذا رقد أحدهم عن الصلاة أو غفل عنها فليصلها ، إذا ذكرها فإن الله عز وجل يقول "وأقم الصلاة لذكرى" (٢) ومنها ما رواه النسائي والترمذى وصححه عن أبي قتادة قال : ذكروا للنبي ﷺ نومهم عن الصلاة ، فقال ليس في النوم تغريب إنما التغريب في اليقظة فإذا نسي أحدهم صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها (٣)

..والحاصل أن قضاء النائم والناسي لا خلاف فيه بين العلماء وقد دلت عليه الأحاديث التي ذكرناها وأمثالها مما لم نذكره (٤)

و عند تفسير قوله تعالى "وَحَرَمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُ حُرْمًا" المائدة ٩٦ يقول الشنقيطي في المسألة الأولى : أجمع العلماء على منع صيد البر للمحرم بحج أو عمرة ، وهذا الإجماع في مأكل اللحم الوحشي كالظبي والغزال ونحو ذلك ، وتحرم عليه الإشارة إلى الصيد والدلالة عليه ، لما ثبت في الصحيحين من حديث أبي قتادة أنه أكل مع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حلال وهم محرومون ،

(١) البخاري كتاب مواعيit الصلاة ١/٢١٥ رقم ٥٧٢، ومسلم كتاب المساجد ١/٢١٥ رقم ٥٧٢.

(٢) صحيح مسلم كتاب المساجد ١/٤٧٧ رقم ٦٨٤

(٣) سنن النسائي كتاب المواعيit ١/٢٩٤ رقم ٦١٥ وسنن الترمذى كتاب أبواب الصلاة ١/٣٣٤ رقم ١٧٧

(٤) أضواء البيان ٤/٣٤٨-٣٤٩ رقم ٣٤٩

ورسول الله صلى الله عليه وسلم محرم أماهم فأبصروا حماراً وحشياً، وأبو قتادة مشغول بخصف نعله فلم يؤذنوه وأحبوا لو أنه أبصره، فأبصره فأسرج فرسه ثم ركب ونسى سوطه ورمحه فقال لهم: ناولوني السوط والرمح، فقالوا والله لا نعينك عليه فغضب فنزل فأخذهما فركب فشد على الحمار فعقره ثم جاء به وقد مات فوقعوا فيه يأكلونه ثم إنهم شكوا في أكلهم إيمانهم وهم حرم فأدركوا النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه فقررهم على أكله، وناوله أبو قتادة عضد الحمار الوحشي فأكل منها.

ولمسلم "هل أشار إليه إنسان أو أمره بشيء قالوا لا: قال: فكلوا" وللبيهارى هل منكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها قالوا لا
قال: فكلوا ما بقي من لحمها ^(١)

وقد أجمع جميع العلماء على أن ما صاده محرم لا يجوز أكله للمحرم الذي صاده ولا لمحرم غيره ولا لحلال غير محرم لأنّه ميتة ^(٢)

ثانياً الجمع بين الأدلة

وإذا كان الشنيطي يجتهد غالباً في ترجيح بعض الآراء على بعض فقد وجدناه في أحيان غير قليلة يجتهد في الجمع بين الأدلة المتعارضة ^(٣) التي أدت

^(١) البخاري كتاب الهبة رقم ٢٤٣١ ومسلم كتاب الحج رقم ٨٥٢ / ٢٩٠٨

^(٢) أضواء البيان / ٢١٧

^(٣) التعارض هنا ظاهري وليس حقيقة، حيث لا تعارض حقيقي بين نصوص الشريعة الغراء، فالتضارع كما عرفه السرخسي "تقابل الحجتين المتساويتين على وجه يوجب كل واحد منها ضد ما يوجه الأخرى كالحل والحرمة والنفي والإثبات" (أصول السرخسي / ٢، ١٢)، وهو بهذا المعنى محال في شريعتنا، فمصدرها واحد وهو الله تعالى نولا يمكن أن يصدر عنه دليل يقتضي حكماً في واقعة ويصدر عن نفسه دليل آخر يقتضي في الواقعة نفسها حكماً خلافه في الوقت الواحد)

انظر علم أصول الفقه . عبد الوهاب خلاف ص ٢٣

إلى اختلاف الفقهاء ، والمقصود بالجمع "بيان التوافق والاختلاف بين الأدلة الشرعية سواء كانت عقلية أو نطقية "(١)

ففي تفسير قوله تعالى {فَخَرَجَ عَلَى قَوْمٍ مِّنَ الْمُحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبَّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا} مريم ١١ ، يعرض الشنيطي لمسألة ارتفاع الإمام على المأمور في الصلاة ، وبعد أن يذكر أقوال العلماء وأدلتهم يقول :

والذي يظهر -والله تعالى أعلم- وجوب الجمع بين الأدلة المذكورة ، وأن علو الإمام مكروه كما تقدم ، ويجمع بينه وبين قصة الصلاة على المنبر بجوازه للتعليم دون غيره ، ويبدل لهذا إخباره صلى الله عليه وسلم أنه ارتفع على المنبر ليعلّمهم الصلاة لأنّه إذا ارتفع رأوه وإذا نزل لم يره إلا من يليه ، وجمع بعضهم بان ارتفاعه على المنبر ارتفاع يسير وهو مغافر (٢)

وفي تفسير قوله تعالى {الرَّأْنِيُّ وَالرَّأْنِيُّ فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةً

جلدة النور ٢

يعرض الشنيطي لأقوال العلماء في تغريب المرأة البكر مع جلدتها -إذا زنت ، فيقول قال جماعة من أهل العلم : تغريب المرأة سنة لعموم أدلة التغريب ومن قال به الشافعي وأحمد .

(١) التعارض والترجح بين الأدلة الشرعية . عبد اللطيف البرزنхи ٣٣٨/١

(٢) أضواء البيان ٤/٢٣٨، وحديث الصلاة على المنبر في صحيح البخاري كتاب الصلاة

١٤٨٠ رقم ٣٧٠

وقال بعض أهل العلم : لا تغريب على النساء.. واحتجوا بالأحاديث الصحيحة الواردة بنهي المرأة عن السفر إلا مع محرم أو زوج^(١) ثم يعلق على ذلك بقوله :

الذى يظهر لي أنها إن وجد لها محرم متبرع بالسفر معها إلى محل التغريب مع كون محل التغريب محل مأمن لا تخشى فيه فتنة مع تبرع المحرم المذكور بالرجوع معها إلى محلها بعد انتهاء السنة ، فإنها تغرب لأن العمل بعموم أحاديث التغريب لا معارض له في الحالة المذكورة ، وأما إن لم تجد محرما متبرعا بالسفر معها فلا يجبر ، لأنه لا ذنب له ولا تكلف هي السفر بدون محرم لنهاية صلى الله عليه وسلم عن ذلك^(٢)

و كذلك في تفسير قوله تعالى {وَالشُّعْرَاءَ يَتَبَعِّهُمُ الْغَاوُونَ} الشعراء ٢٤، يعرض لمسألة اعتراف الشاعر بما يوجب عليه الحد في شعره، فيقول : اعلم أن العلماء اختلفوا في الشاعر إذا اعترف في شعره بما يستوجب حدا هل يقام عليه؟ على قولين :

أحدهما أنه يقام عليه لأن ه أقر به والإقرار ثبت به الحدود والثاني : أنه لا يحد بإقراره في شعره لأن كذب الشاعر في شعره أمر معروف معتاد وإنه لا نزاع فيه ثم يعلق الشنقيطي بقوله: أظهر القولين عندي أن الشاعر إذا أقر في شعره بما يستوجب الحد لا يقام عليه الحد لأن الله جل وعلا صرخ بكذبهم في شعرهم في قوله "يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ" [الشعراء ٢٦]، فهذه الآية الكريمة تدرأ عنهم الحد ، ولكن الأظاهر أنه إن أقر بذلك استوجب بإقراره به الملام

^(١) ورد في الصحيحين قوله ﷺ قوله "لا تসافر المرأة ثلاثة أيام إلا مع ذي محرم" البخاري

أبواب تقصير الصلاة ١٢٦٨ رقم ١٠٣٦ و مسلم كتاب الحج ٢٩٧٨ رقم ١٣١٤

^(٢) أضواء البيان ٦٦/٦

والتأديب ، وإن كان لا يحد به ، كما ذكر جماعة من أهل الأخبار في قصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه المشهورة مع النعمان بن عدي (١)

ثالثاً: الإنصاف في عرض مسائل الخلاف

من أهم ما يميز منهج الشنقطي في غرض القضية الفقهية هو الموضوعية في عرض الآراء وأدلتها ، فالقصد هو الوصول إلى الحق الذي يوصل إلى كمال طاعة الله، والعبرة بالقول لا بالقائل ، وكل يؤخذ من كلامه ويرد إلا كلام النبي صلى الله عليه وسلم .

ولذا فقد بدا الرجل في تفسيره حرا في آرائه ومناقشاته ، يحترم الرأي الذي يؤيده الدليل بصرف النظر عن صاحبه أو المذهب الذي ينتمي إليه ، ولعل أهم ما يكشف عن إنصاف الرجل وعدم تعصبه لمذهب المالكي أننا وجذنا في مواضع كثيرة من تفسيره يرجح المذاهب الأخرى ويقدمها على مذهبها .

فعند تفسير قوله تعالى .."وأرجلكم إلى الكعبين .. الآية" المائدة ٦، يقول في

مسألة توقيت المسح على الخفين : اختلف العلماء في توقيت المسح على الخفين : فذهب جمهور العلماء إلى أن توقيت المسح يوم وليلة للمقيم ، وثلاثة أيام للمسافر ، وإليه ذهب الأئمة الثلاثة : أبو حنيفة والشافعي وأحمد وأصحابهم وهو مذهب الثوري والأوزاعي وأبي ثور وإسحق بن راهويه وداود الظاهري والطبراني وذهب جماعة من أهل العلم إلى عدم توقيت المسح وقالوا : إن من لبس خفيه وهو ظاهر مسح عليهما ما بدا له ، ولا يلزمهم خلعهما إلا من جنابة ، وممن قال بهذا القول : مالك وأصحابه واللith بن سعد والحسن البصري .

(١) أضواء البيان ٣٩١/٦، وقد ذكر ابن كثير أن عمر ابن الخطاب قد استعمل النعمان بن عدي على ميسان من أرض البصرة ، وقد بلغ عمر أن النعمان قال شعرا اعترف فيه بشرب الخمر ، فعززه ولامة على ذلك غير أنه لم يرو أنه حده على الشرب . تفسير ابن كثير ٣٥٥/٣

وبعد أن يذكر الشنقطي أدلة الفريقين يقول : .. والنفس إلى ترجيح التوفيق
أميل لأن الخروج من الخلاف أحوط، كما قال بعض العلماء :

وذو احتياط في أمور الدين من فر من شك إلى يقين

ومصدق ذلك في قوله صلى الله عليه وسلم "دع ما يربيك إلى ما لا
يربيك"^(١)، فالعامل بأدلة التوفيق

طهارتة صحيحة باتفاق الطائفتين بخلاف غيره ، فإحدى الطائفتين تقول

ببطلانها بعد الوقت المحدد، والله تعالى أعلم ^(٢)

وعند تفسير قوله تعالى {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ
بِمَا عَدَّتُمُ الْأَيْمَانَ} [المائدة: ٨٩]، يقول في المسألة الرابعة من مسائل أحكام الأيمان :

لو فعل المحلوف عن فعله ناسياً فيه للعلماء ثلاثة مذاهب :

الأول : لا حث عليه مطلقاً لأنَّه معنور بالنسيان، والله تعالى يقول وليسَ
عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَطْتُمْ بِهِ} [الأحزاب: ٥]، وقال صلى الله عليه وسلم : إنَّ الله تجاوز
عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه" ^(٣)، وهو قول عطاء وعمرو بن دينار
ورواية عن أحمد

الثاني : ذهب قوم إلى أنه يحث مطلقاً وهو مشهور مذهب مالك ، وبه قال
سعيد بن جبير ومجاهد والزهري وأبو حنيفة وهو أحد قولي الشافعي
الثالث : ذهب قوم إلى الفرق بين الطلاق والعتق وبين غيرهما ، فلا يعذر
بالنسيان في الطلاق والعتق ويعذر في غيرهما ، وهذا هو ظاهر مذهب الإمام أحمد

(١) الحديث في البخاري كتاب البيوع / ٧٢٤ رقم ٢٥١٨، وسنن الترمذى كتاب صفة
القيامة / ٦٨٨ رقم ٢٥١٨

(٢) أضواء البيان ٢/٤

(٣) نفسه ٢/١٠٧ - ١٠٨

ويعلق الشنقيطي على هذه الآراء بقوله : وهذا القول الأخير له وجه من النظر لأن في الطلاق والعنق حقاً للآدميين والحالف يمكن أن يكون متعيناً في نفس الأمر ويدعى النسيان لأن العمد من القصود الكامنة التي لا تظهر حقيقتها للناس فلو عذر بادعاء النسيان لأمكن تأدية ذلك إلى ضياع حقوق الآدميين والعلم عند الله تعالى^(١)

رابعاً : المسائل الأصولية

ومما يلفت النظر في تفسير الشنقيطي أنه يعرض لبعض المسائل الأصولية المتعلقة بموضوع الآية المفسرة، ويكتننا بيان وجوه اهتماماته الأصولية فيما يلي :

١- تحقيق المسائل الأصولية

٢- الاستدلال بالقواعد الأصولية على الأحكام الشرعية

٣- الاستدلال بالأيات على القواعد الأصولية

أولاً: تحقيق المسائل لأصولية

يعمد الشنقيطي - في غير موضع - إلى تحقيق بعض المسائل المتعلقة بموضوع الآية بشيء من التفصيل ، ومن المسائل الأصولية التي تعرض لها الشنقيطي :

١- مقاصد الشريعة

معرفة المقاصد العامة للشريعة الإسلامية تعين على فهم نصوصها فهما صحيحاً والملاعنة بينها وبين الواقع والأحداث ، كما أنها تساعد في استنباط الأحكام الشرعية من أدلةها في ضوء المقاصد لأن العلم بدلالة الألفاظ على المعاني لا يكفي

(١) الحديث في سنن ابن ماجة كتاب الطلاق/٦٥٩ رقم ٤٠٤٣

فالنصوص قد تتعدد دلالاتها وقد تتعارض ظواهرها ،والسبيل إلى الترجيح هو الوقوف على مقاصد التشريع .^(١)

ويتمثل المقصد العام من التشريع في تحقيق مصالح الناس بحفظها ودفع الضر عنها ،فالشرعية كما يقول ابن القيم -مبنها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد.. وهي عمود العالم وقطب الفلاح في الدنيا والآخرة^(٢). عند تفسير قوله تعالى {إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلّٰتِي هِيَ أَقْوَمُ} الآية [إسراء ٩]

يعرض الشنطي لأنواع المصالح والمقاصد الشرعية من الضروريات وال حاجيات والتحسينات فيقول :

فالصالح التي عليها مدار الشرائع ثلاثة :
الأولى :درء المفاسد المعروفة عند أهل الأصول بالضروريات
والثانية :جلب المصالح المعروفة عند أهل الأصول بال حاجيات
والثالثة :الجري على مكارم الأخلاق ومحاسن العادات المعروفة عند أهل الأصول بالتحسينات والتنمية.

ثم يقول : وكل هذه المصالح الثلاث هدى فيها القرآن العظيم للطريق التي هي أقوم الطرق وأعدلها فالضروريات التي هي درء المفاسد إنما هي درؤها عن ستة أشياء: الدين ،النفس ،العقل ،النسب ،العرض ،المال .
ويستدل الشنطي على كل هذه الضروريات والحفاظ عليها بالأدلة من

^(١) انظر:أصول الفقه د/ وهبة الزحيلي ص ٢٠٤، والوجيز في أصول الفقه د/ عبد الكريم زيدان ص ٣٧٨

^(٢) أعلام المؤquin عن رب العالمين ٦/٣

القرآن والسنة (١)

ثم يتحدث عن الحاجيات والتحسينيات فيقول :

والمصلحة الثانية : جلب المصالح، وقد جاء القرآن بجلب المصالح بأقوام الطرق وأعدلها ففتح الباب لجلب المصالح في جميع الميادين ، قال تعالى {فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ} الجمعة ١٠ ، وقال {لِئِنْ عَلِيتُمْ جُنَاحًّا أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ} البقرة ١٩٨

ولأجل هذا جاء الشرع الكريم بإباحة المصالح المتبادلة بين أفراد المجتمع على الوجه المشروع ليسجلب كل مصلحته من الآخر كالبيوع والإجرات والمساقاة والمضاربة ، وما جرى مجرى ذلك والمصلحة الثالثة : الجري على مكارم الأخلاق ومحاسن العادات وقد جاء القرآن بذلك بأقوام الطرق وأعدلها ، والحضر على مكارم الأخلاق ومحاسن العادات كثير جدا في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ولذلك لما سئلت عائشة رضي الله عنها قالت : كان خلقه القرآن " لأن القرآن يشتمل على جميع مكارم الأخلاق والله تعالى يقول لنبيه {وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ} القلم ٤ ، فدل مجموع الآية والحديث على أن المتصف بما في القرآن من مكارم الأخلاق أن يكون على خلق عظيم ، وذلك لعظم في القرآن من مكارم الأخلاق .. ومن ذلك قوله تعالى وأن تعقو أقرب للقوى ولا تتسلوا الفضل بينكم } البقرة ، ٢٣٧ وقال تعالى {وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْخُبْرِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَكَثَ أَيْمَانُكُمْ} النساء ٣٦ وقال تعالى {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ} النحل ٩٠

(١) انظر أضواء البيان ٢/٣٧٣

إلى غير ذلك من الآيات الدالة على ما يدعو إليه القرآن من مكارم الأخلاق
(١) ومحاسن العادات

- التقليد

تعرض الشنقيطي لمسألة التقليد في أكثر من موضع في كتابه متحدثاً عن
أقسامه وحكم كل قسم منها

فعد تفسير قوله تعالى {أَفَلَا يَتَبَرَّوْنَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبِ
أَقْفَالِهَا} محمد ٢٤، يتحدث الشنقيطي في المسألة الثالثة عن التقليد: معناه لغة
واصطلاحاً، وأقسامه وبيان الصحيح منها وغير الصحيح، فيقول:
اعلم أن التقليد في اللغة هو جعل القلادة في العنق، وتقليد الولاة هو جعل
الولايات قلائد في لأعناقهم ..

وأما التقليد في اصطلاح الفقهاء فهو الأخذ بمذهب الغير من غير معرفة

دليله .

أنواع التقليد

يقول الشنقيطي: التحقيق أن التقليد منه ما هو جائز، ومنه ما ليس بجائز ،
ومنه ما خالف فيه المتأخرون المتقدمين من الصحابة وغيرهم من القرون الثلاثة
المفضلة .

ثم يقول: وسنذكر كل هذه الأقسام هنا إن شاء الله مع بيان الأدلة
- أما التقليد الجائز الذي لا يكاد يخالف فيه أحد من المسلمين فهو تقليد
العامي عالما أهلا للفتيا في نازلة نزلت به ، وهذا النوع من التقليد كان شائعاً في
زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا خلاف فيه

(١) أضواء البيان ٣٧٢/٣ وما بعدها

- وأما ما ليس من التقليد بجائز بلا خلاف فهو تقليد المجتهد الذي ظهر له الحكم باجتهاده مجتهدا آخر يرى خلاف ما ظهر له للإجماع على أن المجتهد إذا ظهر له الحكم باجتهاده لا يجوز أن يقلد غيره المخالف لرأيه

- وأما التقليد الذي خالف فيه المتأخرون الصحابة وغيرهم من القرون المشهود لهم بالخير فهو تقليد رجل واحد معين دون غيره من جميع العلماء وهذا النوع من التقليد لم يرد به نص كتاب ولا سنة، ولم يقل به أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحد من القرون الثلاثة المشهود لهم بالخير، وهو مخالف لأقوال الأئمة الأربع رحمهم الله تعالى، فلم يقل منهم أحد بالجمود على قول رجل واحد معين دون غيره من جميع علماء المسلمين

ثم يشرع الشنقطي في بيان حجج القائلين بهذا النوع الأخير مبينا بطلانها وفسادها^(١)

(١) أضواء البيان ٧/٤٨٥ وما بعدها

ثانياً: الاستدلال بالقواعد الأصولية على الأحكام الشرعية

حيث يعتمد الشنقطي على القاعدة الأصولية في بيان الحكم الشرعي ففي تفسير قوله تعالى ومن يكفر بالإيمان فقد حرط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين {المائدة} ٥ يقول الشنقطي: ظاهر هذه الآية الكريمة أن المرتد يحيط جميع عمله بردته من غير شرط زائد، ولكنه أشار في موضع آخر إلى أن ذلك فيما إذا مات على الكفر وهو قوله "وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَإِمْتُ وَهُوَ كَافِرٌ" [البقرة] ٢١٧.

ومقتضى الأصول حمل هذا المطلق على هذا المقيد، فيقيد إحباط العمل بالموت على الكفر، وهو قول الشافعي ومن وافقه، خلافاً لمالك الفائل بإحباط الردة العمل مطلقاً والعلم عند الله تعالى ^(١)

وفي تفسير قوله تعالى {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ سُمِونٌ . يُنبِتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَا يَةً لِقَوْمٍ يَتَكَبَّرُونَ} [النحل] ١٠-١١.

يقول الشنقطي: أعلم أن النظر في هذه الآيات واجب لما تقر في الأصول أن صيغة الأمر تقتضي الوجوب إلا بدليل يصرفها عن الوجوب، والله جل وعلا أمر الإنسان أن ينظر إلى طعامه الذي به حياته، ويفكر في الماء الذي هو سبب إنبات حبه ثم بعد إنزال الماء وري الأرض من يقدر على شق الأرض عن النبات وإخراجه منها ثم من يقدر على إخراج الحب من ذلك النبات، ثم من يقدر على تسميه حتى يصير صالحاً للأكل، وذلك في قوله تعالى {فَلَيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ أَنَّا صَبَبَنَا الْمَاءَ صَبَبًا . ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقَّاً . فَأَنْبَبْنَا فِيهَا حَبًّا . وَعَنْبَأْ وَقَضْبَأْ . وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا . وَحَدَائِقَ غَلْبًا . فَأَكِهَهُ وَأَبَأْ . مَئَانِعًا لَكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ} [عبس] ٢٤-٣٢.

(١) أصوات البيان ٧/٢

وظاهر القرآن أن النظر في ذلك واجب ولا دليل يصرف عن ذلك^(١)

ثالثاً : الاستدلال على القواعد الأصولية بالأيات القرآنية

فكمما يعتمد الشنيطي على القواعد الأصولية في استخراج الأحكام الشرعية

فهو كذلك يستدل على هذه القواعد بآيات القرآن

ففي تفسير قوله تعالى "فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ" {النور ٦٣} يقول الشنيطي : وهذه الآية الكريمة قد استدل بها الأصوليون على أن الأمر المجرد من القرآن يقتضي الوجوب ، لأنه جل وعلا توعد المخالفين عن أمره بالفتنة أو العذاب الأليم وحذرهم من مخالفة الأمر ، وكل ذلك يقتضي أن الأمر للوجوب ما لم يصرف عنه صارف لأن غير الواجب لا يستوجب تركه الوعيد الشديد والتحذير^(٢)

وفي تفسير قوله تعالى "قَالُوا إِنَّا أُرْسَلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُجْرِمِينَ . إِلَّا لُوطٌ إِنَّا لَمْنَجُوهُمْ أَجْمَعِينَ . إِلَّا امْرَأَتُهُ قَدَرْنَا إِنَّهَا لَمِنَ الْغَابِرِينَ" {الحجر ٥٨-٥٩} يقول الشنيطي : في هذه الآية دليل واضح لما حققه الأصوليون من جواز الاستثناء من الاستثناء ، لأنه تعالى استثنى آل لوط من إهلاك المجرمين بقوله "إِلَّا لُوطٌ إِنَّا لَمْنَجُوهُمْ أَجْمَعِينَ" ثم استثنى من هذا الاستثناء امرأة لوط بقوله "إِلَّا امْرَأَتُهُ قَدَرْنَا إِنَّهَا لَمِنَ الْغَابِرِينَ"^(٣)

أضواء البيان بين كتب التفسير

نحاول في هذه الصفحات أن نبين القيمة العلمية لـ "أضواء البيان"

ويتضاح ذلك من خلال ما يلي :

(١) نفسه ٢٠٢/٣

(٢) أضواء البيان ٢٥٣/٦

(٣) نفسه ١٣٨/٣

-بيان موقعه بين كتب التفسير النقلية والعلقانية

-بيان موقعه بين تفاسير الأحكام

-أقوال العلماء في هذا التفسير ومكانته العلمية

١-أضواء البيان بين كتب التفسير النقلية والعلقانية

عندما نريد الحكم على تفسير ما بأنه نقل أو عقلي إنما نحكم عليه بالغالب على منهج صاحبه فإن غالب عليه نقل ما أثر عن التابعين من العلماء والمفسرين فهو تفسير نقل ، وإن غالب عليه النظر العقلي في آيات القرآن وتدارك معانيها واستخراج دلالاتها واستبطاط أحكامها فهو تفسير عقلي وعندما نقف أمام تفسير أضواء البيان للشنقيطي فإنه ينبغي أن نشير إلى أمور :

أولاً : الشنقطي يفسر القرآن بالقرآن ، وهذا المنهج أدى إلى إدراجه ضمن كتب التفسير بالتأثر ، وإذا كان أسلافنا أن الشنقطي يفسر القرآن بالقرآن باجتهاد خاص ومن وجهة نظر شخصية فإن ذلك لا يعد نقلًا إنما هو اجتهد عقلي في النص القرآني .

ثانياً: بناء على ما تقدم في الفقرة السابقة فإننا نتساءل هل يعد تفسير القرآن بالقرآن من قبيل التفسير بالتأثر أم يعد من قبيل التفسير بالرأي والاجتهد أقول: نظراً لأهمية هذا الموضوع فقد قمت بإعداد دراسة مستقلة عنونتها بـ "تفسير القرآن بالقرآن بين المؤثر والمعقول ، وكان من أبرز نتائجها أن جل تفسير القرآن بالقرآن إنما هو راجع إلى ملكة المفسر وقدرته على الاستدلال على

معاني الآيات القرآنية من داخل القرآن الكريم، وقليل جداً من آيات القرآن ما يتوقف معناه على آيات أخرى^(١) ليكون جديراً بمصطلح تفسير القرآن بالقرآن.

ثالثاً: إن التفاسير المعروفة بالتفاسير النقلية والمصنفة في كتب التفسير بالتأثير سوالتي كان تفسير القرآن ملماً واضحاً فيها لم تقتصر على هذا المصدر التفسيري، وإنما العناية ممتدة إلى مصادر التفسير الأخرى كالتفاسير النبوية وأقوال الصحابة والتابعين والسلف الصالح، إضافة إلى الاهتمام الواضح بالقضايا التفسيرية العامة كأسباب النزول والناسخ والمنسوخ والقراءات بأنواعها وغيرها من علوم القرآن.

أما الشنيطي فقد ركز في تفسيره في الأعم الأغلب على بيان القرآن بالقرآن فقط، وبيان الأحكام المتعلقة بالآيات المفسرة دون اللجوء إلى مصادر التفسير الأخرى إلا حسب الحاجة.

-أصوات البيان بين تفاسير الأحكام

تفسيرات أحكام القرآن تفاسير فقهية استقلت بأيات الأحكام الفقهية فقط، فمقصد المفسر فيها هو التعريف بالآيات التي تشتمل على أحكام فقهية وبيان هذه الأحكام وأقوال العلماء فيها، ولذلك فهم يتركون آيات بل سوراً كثيرة دون تفسير لأنها تخلو من الأحكام الفقهية، فليس الغرض هو التفسير وإنما بيان الأحكام.

أما تفسير أصوات البيان فيه نشاط فقهي واضح، ولو استبعينا الجانب الفقهي في هذا التفسير لما زاد عن مجلد أو مجلدين، غير أن منهج الشنيطي يختلف عن منهج التفاسير الفقهية لأن مقصد الرئيسي هو التعريف للآيات التي

(١) كقوله تعالى "أحلت لكم بئيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُنْتَلِي عَلَيْكُمْ" المائدة١، حيث أجمع المفسرون على الاستثناء في هذه الآية مفسر بقوله تعالى "حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمحنقة والموقوذة والمرتدة والنطيرة وما أكل السبع إِلَّا مَا ذَكَرْتُمْ.. الآية المائدة٢

يمكن أن تفسر بالقرآن، ثم الحديث عن أحكامها إن اشتغلت على أحكام، فالحديث عن الأحكام في هذا التفسير تابع لتفصير القرآن بالقرآن، بخلاف تفاصير الأحكام التي يكون الغرض الرئيس منها هو آيات الأحكام فقط، ومن ثم فإن وصف هذا التفسير بأنه تفسير فقهي^(١) وصف غير دقيق، إلا أن اجتماع الأحكام مع تفصير القرآن في أصوات البيان جاء فيما أحسب -إشارة من المفسر رحمه الله إلى أن الحديث عن الأحكام لا بد وأن يستند إلى دليل شرعي، والقرآن هو أصل الأدلة ومصدر الشريعة الأول، وهو حجة الله على الناس جمِيعاً وأحكامه واجبة الاتباع لا خلاف بين المسلمين في ذلك والدليل على حجيته هو أنه من عند الله والدليل على أنه من عند الله هو إعجازه للبشر جميعاً^(٢)

٤-أقوال العلماء في تفسير أصوات البيان

ومما يدل على مكانة هذا التفسير وقيمة العلمية ثناء العلماء والباحثين عليه، فما ذكر هذا التفسير إلا بالمدح والثناء، ومن أثني على هذا التفسير :

-الشيخ عطية محمد سالم

حيث يقول : أصوات البيان .. مدرسة كاملة يتحدث عن نفسه^(٣)

-ويقول الدكتور فهد الرومي : ذلكم تفسير أصوات البيان في إيصال القرآن بالقرآن، ما رأيت تفسيراً قديماً ولا حديثاً فسر القرآن مثله، لا يكاد يتناول آية قرآنية إلا وبين ما تدل عليه وما لا تدل عليه ثم أورد الآيات التي تكشف ما لم

^(١) انظر مناهج المفسرين د/ محمود النقراشي ص ٢٠٢

^(٢) أصول الفقه عبد الوهاب خلaf ص ٢٤

^(٣) أصوات البيان . المقدمة ١/١

تدل عليه الآية الأولى ، فأصبحت الآيات مجتمعة كالسبورة الواحدة تجلو كل إبهام
وتوضح كل غامض ^(١)

ويقول أيضاً : بعد هذا التفسير بحق من خير المؤلفات في التفسير قدِيماً
وحديثاً ومن أتبعها للسنة وأبعدها عن البدعة ، والقارئ فيه يجد رائحة علماء السلف
ونقاء سريرتهم وصفاء عقيدتهم ودقة استنباطهم وسعة علمهم رحم الله مؤلفه رحمة
واسعة ^(٢)

- ويقول الأستاذ محمد المجنوب : أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن
، هذا المؤلف الفخم أدل أعماله الكتابية على موسوعيته العلمية ، لا يكاد يدع شاردة
من الأحكام إلا جمع لها الأدلة من مظان الوحي في تنسيق وتنظيم ^(٣)

- ويقول الأستاذ أحمد بن محمد بن إسماعيل : بين يدي القارئ كتاب
"أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن" هذا المرجع الضخم الذي يعد مدرسة
كاملة تتحدث عن نفسها ، وتنجلى للناظررين في نسيج عربي فح لم تمسه العجمة
ولا الهلهلة وهو أول آثار العلامة القرآني الفذ محمد الأمين الشنقطي على استيعابه
الموسوعي الذي لا يكاد يعرف له مثيل في غير القمم الشامخة من أساطين العلم
الذين نقرأ عنهم ونطالع آثارهم ^(٤)

^(١) اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر ١٤٦-١٤٧/١

^(٢) دراسات في علوم القرآن ص ١٥٨

^(٣) علماء ومفكرون عرفتهم ١٨٧/١

^(٤) أضواء البيان . مقدمة الناشر ١/١

الخاتمة

بعد معايشي لهذا التفسير معايشة القارئ والباحث معا ، القارئ الذي ينشد الاستفادة والباحث الذي ينشد بيان قيمة هذه الاستفادة تبين لي ما يلي :

أولاً: تفسير أضواء البيان حاولو عقلية فريدة ، اجتهد صاحبها في بيان معاني القرآن بالقرآن من وجهة نظره الشخصية ، فليس تفسيرا للقرآن بالمعنى المعروف ، وإنما هو استشعار لمعنى الآية أو ما يمكن أن يفهم منها من خلال الآيات القرآنية الأخرى

ثانياً: بني الشنقطي هذا التفسير على أساس بيان القرآن بالقرآن ، ومن ثم فإن الآيات التي يعسر تفسيرها بالقرآن فلا يتعرض لها الشنقطي لأنها ليست داخلة ضمن منهجه الذي وضعه لنفسه في هذا التفسير

ثالثاً: يجتهد الشنقطي في بيان ما يمكن بيانه من الآية بالقرآن الكريم ، فقد يفسر الآية كلها أو يفسر جزءا منها حسب ما يمكن من بيانه بالقرآن الكريم ، وقد يجزئ الآية إلى مقاطع كل مقطع يستشهد على معناه من آيات القرآن

رابعاً: وجه الشنقطي عنایته إلى الأحكام المتعلقة بالآية المفسرة بشيء من التوسيع في كثير من الأحيان وبشكل يخرجنا من الجو التفسيري إلى الجو الفقهي ، إلا أنه كشف عن جانب مهم في شخصية الشنقطي وهو الجانب الفقهي

خامساً: يختلف منهج الشنقطي في أضواء البيان عن مناهج أصحاب تفاسير الأحكام لأن الأحكام في تفسيره تابعة للآيات المفسرة بالقرآن ، أما تفسير الأحكام فعنایتها موجهة أساسا إلى الآيات الفقهية واستخراج الأحكام منها

سادساً: تفسير أضواء البيان تجربة متميزة في هذا المجال وظاهرة جديدة في عالم التفسير جديرة بالبحث والدراسة ، ونحن إن كنا نتحفظ أمام ترك بعض الآيات التي يمكن بيانها بالقرآن وكذلك توسيعه الملحوظ في عرض القضية الفقهية إلا أن هذا شأن كل تجربة جديدة، وحسبه أنه انفرد بمنهج لم يسبق إليه .

المراجع

- ١- الإنقان في علوم القرآن للسيوطى تقديم وتعليق مصطفى ديب البغا ، دار ابن كثير الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م
- ٢- اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر . د/فهد الرومي . رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالسعودية الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م
- ٣- أحكام القرآن للجصاص دار الكتاب العربي بيروت .
- ٤- أحكام القرآن للكيا هراسي دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- ٥- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم لأبي السعود العمادي ، دار إحياء التراث العربي بيروت .
- ٦- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للشوكانى ، تحقيق أبي حفص الأثيري ، دار الفضيلة الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ ، ٢٠٠٠ م.
- ٧- إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد للصناعي تحقيق صلاح الدين مقبول . أحمد الدار السلفية الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ ، ١٩٨٥ م .
- ٨- أصول الفقه د/ وهبة الزحيلي ، كلية الدعوة الإسلامية ، طرابلس ، الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ ، ١٩٩٠ م.
- ٩- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشناقيطي ، مكتبة ابن تيمية القاهرة ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ١٠- أعلام الموقعين عن رب العالمين لابن قيم الجوزية ، تحقيق طه عبد الرءوف سعد دار الجيل بيروت .

- ١١- بحث في أصول التفسير د/ فهد الرومي، مكتبة التوبة الرياض،
الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ.
- ١٢- البرهان في علوم القرآن للزركشي ،تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم،
المكتبة العصرية بيروت .
- ١٣- تاريخ الفقه الإسلامي عمر الأشقر مكتبة الفلاح بيروت ،الطبعة
الأولى ١٤٠٢ هـ ١٩٨٢ م.
- ١٤- التعارض والترجح بين الأدلة الشرعية. عبد الطيف البرزنجي. دار
الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ ١٩٩٣ .
- ١٥- تفسير القرآن العظيم لابن كثير ،دار مكتبة الهلال بيروت الطبعة
الأولى ١٤١٠ هـ ، ١٩٩٠ م .
- ١٦- تفسير النصوص في الفقه الإسلامي د/ محمد أديب صالح .منشورات
المكتب الإسلامي الطبعة الثانية .
- ١٧- جامع البيان في تأويل آي القرآن للطبراني، دار المعرفة
بيروت ١٤٠٩ هـ ١٩٨٩ م .
- ١٨- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، دار الكتب العلمية بيروت
١٤١٣ هـ ١٩٩٣ م
- ١٩- دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب للشنقيطي، دار عالم الفوائد
الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ .
- ٢٠- دراسات في التفسير الموضوعي .عواض زاهر الألمعي مطبع
الفرزدق التجارية ،الرياض الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .
- ٢١- دراسات في علوم القرآن د/ فهد الرومي مكتبة التوبة الرياض الطبعة
السابعة ١٤١٩ هـ ١٩٩٨ م .

- ٢٢ - سنن ابن ماجة تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار الفكر بيروت.
- ٢٣ - سنن البيهقي الكبرى مكتبة دار الباز مكة تحقيق محمد عبد القادر عطاء ١٤١٤هـ - ١٩٩٤.
- ٢٤ - سنن الترمذى *الجامع الصحيح*، تحقيق محمد أحمد شاكر وآخرون دار إحياء التراث العربى .
- ٢٥ - سنن الدرامي دار الكتاب العربي بيروت، تحقيق فواز أحمد زمرلى وخالد العلمي، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- ٢٦ - سنن النسائي مكتبة المطبوعات الإسلامية حلب، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦.
- ٢٧ - صحيح البخاري، تحقيق د/مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير (اليمامة) الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
- ٢٨ - علماء ومفكرون عرفتهم. محمد المجدوب، عالم المعرفة جدة، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
- ٢٩ - علم أصول الفقه . عبد الوهاب خلاف.مكتبة الدعوة الإسلامية .شباب الأزهر.
- ٣٠ - صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ،دار إحياء التراث العربي ،بيروت
- ٣١ - فتح البيان في مقاصد القرآن للفتوحجي ،تحقيق عبد الله إبراهيم الأنصارى، دار إحياء التراث بقطر ١٤١٠هـ - ١٩٨١م .
- ٣٢ - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة في علم التفسير للشوكاني دار الكلم الطيب، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

- ٣٣- مباحث في التفسير الموضوعي د/مصطفى مسلم، دار القلم دمشق
الطبعة الثالثة ، ١٤٢١ هـ ، ٢٠٠٠ م .
- ٣٤- مجلة الجامعة الإسلامية . تصدر عن الجامعة الإسلامية بالمدينة
المتورة .
- ٣٥- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن القيم
راجعه نخبة من العلماء دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى .
- ٣٦- المستصفى من علم الأصول للغزالى . دار الكتب العلمية بيروت،
الطبعة الثانية
- ٣٧- مسند الإمام أحمد، مؤسسة قرطبة مصر .
- ٣٨- مناهج المفسرين من العصر الأول إلى العصر الحديث د/ محمود
النقراشي مكتبة النهضة الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ ، ١٩٨٦ م .
- ٣٩- نيل المرام من تفسير آيات الأحكام للفنوجي تحقيق رائد صبرى أبي
علفة ، دار رمادى للنشر ، الدمام ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ ، ١٩٩٧ م .
- ٤٠- الوجيز في أصول الفقه ، د/ عبد الكريم زيدان مؤسسة قرطبة بيروت
١٩٧٨ م .

الفهرست

٢٢٤.....	مقدمة
٢٢٨.....	التعريف الشناقيطي
٢٣١.....	التعريف بتنفسير أضواء البيان
٢٢٣.....	القسم الأول : صور التفسير القرآني في أضواء البيان
٢٣٣.....	صور تتعلق بالتفسير والبيان
٢٣٩.....	صور تتعلق بإتمام المعنى
٢٤٨.....	صور تتعلق ببيان المجمل
٢٥٣.....	التفسير الموضوعي
٢٥٦.....	صور تتعلق بأقوال العلماء
٢٦١.....	التعليق
٢٦٥.....	القسم الثاني: الأحكام الفقهية في أضواء البيان
٢٦٨.....	موقف الشناقيطي من آيات الأحكام
٢٧١.....	منهج الشناقيطي في عرض القضية الفقهية
٢٨٩.....	أضواء البيان بين كتب التفسير
٢٩٤.....	الخاتمة
٢٩٥.....	المراجع
٢٩٩.....	الفهرست